



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة د. الطاهر مولاي سعيدة -

كلية الحقوق والعلوم السياسية

قسم الحقوق



عنوان المذكرة:

خصوصية المؤسسة العمومية الاقتصادية

في القانون الجزائري

مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص: قانون اقتصادي

تحت إشراف الأستاذ:

الدكتور بن أحمد الحاج

من إعداد الطالب:

سليمان مولاي علي


لجنة المناقشة:

رئيسا
مشرفا ومقررا
عضوا مناقشا
عضوا مناقشا

أستاذ محاضر ب
أستاذ محاضر أ
أستاذ مساعد أ
أستاذ مساعد ب

- بن عيسى أحمد
- بن أحمد الحاج
- حمادو دحمان
- لربي المكّي

السنة الجامعية 2016/2015



مقدمة

مقدمة

عرفت الجزائر تحولات عميقة في سياساتها الاقتصادية منذ الاستقلال، وهو ما أثر بشكل كبير على مؤسساتنا الاقتصادية العامة. آخرها اقتصاد السوق الذي يستدعي وجود قطاع خاص قوي والتقليل من تدخل الدولة في القطاع الاقتصادي وبالنتيجة تنازل الدولة عن أهم مؤسساتها في إطار إصلاح جديد يتوافق وتوجهات الاقتصاد الحر.

وكإشارة فالجزائر نموذج من نماذج الدول العديدة التي عصفت بها رياح التغيير الحتمي ومسايرة للنظام الاقتصادي الجديد. إفلاس أغلب مؤسساتنا وعدم قدرتها على متطلبات الفترة الراهنة إضافة إلى ذلك الديون المتراكمة عليها وعلى الدولة.

وكذا التصدع الذي لحق بها من جراء ظهور الأمراض الاجتماعية الخطيرة كالاختلاسات والرشوة، وظهور مؤسسات خاصة قوية مع ضغوطات صندوق النقد الدولي والبنك العالمي للإنشاء والتعمير المتمثلة في تشجيع القطاع الخاص والاسراع بالتنظيم القانوني والتخفيض من قيمة الدينار بما يناسب قيمته الحقيقية وتسريح العمال و الرفع من القيود الجمركية و التقليل من النفقات العامة من جهة ومن جهة أخرى اعتماد الجزائر على الريع البترولية في جلب العملة الصعبة وما تخلله من انخفاضات رهيبية في أسعار النفط مما أثر سلبا على البنية الاقتصادية، كلها عوامل ساعدت على التوجه نحو إصلاح على مستوى المؤسسات الاقتصادية و انتهاج أسلوب الخوصصة كسبيل وحيد لإنقاذها من الوضعية المالية الخطيرة التي آلت إليها.

كما يعد موضوع الخوصصة، أو تحويل الملكية العامة إلى القطاع الخاص أو ما أصطلح على تسميته مؤخراً بالتخصيص أو الخوصصة أو نحو ذلك، محور اهتمام عالمي ملحوظ في الفترة الأخيرة. فقد اتجهت كثير من دول العالم اليوم، على اختلاف مشاربها وتوجهاتها السياسية والاقتصادية، إلى التخلي عن كثير من المؤسسات الاقتصادية العامة، وإسنادها إلى القطاع الخاص، وذلك إما لتحقيق أكبر قدر من الكفاءة، أو للتقليل من المشروعات الخاسرة أو لدوافع أخرى. ولكل دولة ظروفها الخاصة في قبول هذه السياسة المستحدثة.

كما أن تبني السياسة الإصلاحية كان بإشرافٍ دولي و المتمثل في صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، إذ كانت الغاية من هذه السياسة تحرير التجارة والصرف والأسعار، وقد كان دعوةً من الدول الغنية التي ادعت بأن هذا النظام الجديد والاتجاه نحوه هو الحل الأنسب لكافة الدول النامية والفقيرة، للخروج من مشاكلها الاقتصادية التي تعيشها في دوامةٍ، بسبب التدخل المفرط من قبل الحكومات في تلك الدول، ومن بينها الجزائر، والذي تسبب في تضخم قطاعها العام، وقد صاحب هذا التدخل المفرط، وانعدام الكفاءة، وسوء الإدارة والأداء فيه، مما أدى إلى انخفاض الإنتاجية، وزيادة العمالة عن الاحتياج، وتراكم المديونية الخارجية، نتيجةً لدعمها للوحدات الإنتاجية العامة الخاسرة، ودعم السلع الضرورية، وتعاضم الإنفاق العام الاستثماري والجاري في أنشطةٍ يتوجب تركُّها للقطاع الخاص والجهود الفردية، وهو ما أدى إلى المشاكل الاقتصادية، وتفاقم حدتها.

ولقد جاء الحل بالتحول في اتباع سياسة الخصخصة وإعطاءها مكانة في الاقتصاد، وهذا كان كفيلاً بإحداث تنميةٍ في جو من المنافسة تسمح لقوى العرض والطلب أن تلعب دوراً صحيحاً بدافع الربح في توزيع الموارد، وتحقيق الكفاءة الاقتصادية، وجودة المنتج عند أسعارٍ مقبولة من طرفي السوق، بعيداً عن الاحتكارات والتشوهات، في ظل بيئة اقتصادية مواتية، ومناخ استثماري يجذب المدخرات المحلية ورؤوس الأموال الأجنبية، والاعتماد على التكنولوجيا الحديثة والإدارة العلمية.

وقد عكفت جهود الباحثين والدارسين لموضوع الخصخصة من اقتصاديين واجتماعيين وأكاديميين على معرفة دور الخصخصة ومدى أهميتها في تطوير المجتمعات، وكون البحث من البحوث الأكاديمية سنحاول دراسة الموضوع من مجموعة من الجوانب وهذا نظراً للأهمية المتزايدة للموضوع مع عولمة الاقتصاد والثقافات بشكل أوسع من السابق.

وعليه يمكننا الخوض في دراسة موضوع الخصخصة، والتي شرعت فيها الجزائر ومعظم الدول النامية مؤخراً، والذي طرح العديد من الإشكاليات لعل أهمها تلك المتعلقة بالدور الذي تلعبه عملية الخصخصة في التنمية الاقتصادية وهل تعد بديلاً فعالاً قادراً على ضمان الوصول إلى النتائج المرجوة؟ ويؤدي طرح هذه الإشكالية إلى إشكاليات فرعية يمكن حصرها فيما يلي:

- ما هو مضمون الخوصصة، وعلى ماذا يقوم هذا النظام؟

- ماهي طرق ومراحل الخوصصة؟

- ماهي آثارها على التنمية الاقتصادية؟

موضوع الدراسة هو من بين أهم المواضيع الاقتصادية المعاصرة حيث أعتبر من بين الركائز الأساسية في عملية التحول نحو اقتصاد السوق حيث ترجع أسباب اختيارنا للموضوع إلى ما يلي:

- وضعية الاقتصاد الجزائري والتغيرات والإصلاحات التي طرأت عليه، واستعدادات تأهيل

الاقتصاد الجزائري للاندماج في الاقتصاد العالمي.

- أهمية الموضوع باعتبار المؤسسة قاطرة الاقتصاد والوحدة الأولى لمواكبة الاقتصاد العالمي.

- كون الخوصصة من بين أهم العمليات التي مست الاقتصاد في الجزائر.

- يعتبر موضوع الخوصصة من أكثر المواضيع المتداولة في الوقت الراهن نظرا لما لها من أهمية

على جميع الأصعدة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والقانونية وحتى المالية.

- هذا الموضوع ضمن التخصص الذي انتهجناه قانون اقتصادي.

أما أهداف الدراسة فقد تمثلت في:

- الخوصصة أصبحت من مواضيع الساعة على الساحة الوطنية والدولية مما دفع بالجزائر لانتهاج

الاقتصاد الرأس مالي، وإلى إدخال إصلاحات اقتصادية ومالية من أجل النهوض بالاقتصاد

الوطني.

- تعد المؤسسة نواة الاقتصاد والتنمية الاقتصادية وحتى تكون محولة للمنافسة داخل الميدان لا بد أن

تكون مؤهلة تأهيلا صحيحا حتى يمكنها مواجهة الانفتاح على اقتصاد السوق.

وقد اعتمدنا في دراستنا هذه على المنهج الذي يلائم الدراسات الاقتصادية والقانونية،

فسيكون وصفيًا حيث استعرضنا تعريف الخوصصة وأهدافها وآلياتها ... وتارة تاريخيًا من خلال

عرض التطور التاريخي، وتارة تحليليًا من خلال تبيان آثارها ومعوقات تطبيق هذا النظام.

وقد واجهتنا أثناء قيامنا بدراسة هذا الموضوع عدة صعوبات، لا يكاد أن يسلم منها أي باحث، أهمها على الإطلاق قلة المصادر والمراجع التي تناولت الموضوع وبالأخص المتخصصة وكذا ذيق الوقت.

ولدراسة هذا الموضوع قسمنا بحثنا إلى فصلين احتوى كل منهما على ثلاث مباحث كالتالي:
كان مضمون الفصل الأول تعريف الخوصصة ودوافعها، آليات الخوصصة ومراحلها، هيئات الخوصصة وكان ذلك تحت عنوان ** مضمون الخوصصة وآلياتها في التشريع الجزائري **.

كما تضمن الفصل الثاني مفهوم التنمية الاقتصادية وعلاقتها بالخوصصة، آثار الخوصصة، معوقات تطبيق نظام الخوصصة وذلك تحت عنوان ** مدى نجاح أسلوب الخوصصة في تحقيق التنمية الاقتصادية **

الفصل الأول: مضمون الخصوصية وآلياتها في التشريع الجزائري

تعكس التطورات التي شهدتها الاقتصاد العالمي تفوق الاتجاه الليبرالي، وهذا ما تجلّى واضحاً في مظاهر عدة ومنها الخصوصية.

لقد كانت الدوافع التي حثت على لجوء مختلف الدول إلى الخصوصية متنوعة، فبينما سعت الدول المتطورة إلى تعميم الليبرالية وإلى الرفع في كفاءة المؤسسات الاقتصادية، نجد أن دول أوربا الشرقية سابقاً وغالبية الدول النامية كانت الخصوصية فيها نتاج الخضوع لبرنامج التصحيح الهيكلي. ومن هذه الدول الجزائر.

لم تكن الدولة لتلجأ إلى الخصوصية لو لم تتوفر عوامل أدت إلى اتخاذ هذا القرار، يمكن تصنيفها إلى عوامل داخلية وعوامل خارجية. فالعوامل الداخلية ارتبطت بأداء المؤسسات العمومية الذي أخذ يتراجع نتيجة للسياسة الاقتصادية الممارسة من طرف الدولة، والتي تسببت بدورها في إلحاق العجز المالي بهذه المؤسسات من جهة، وبميزانيتها من جهة أخرى لتحملها لخسائر ونفقات هذه الأخيرة. أما العوامل الخارجية فتعكس الظروف الحقيقية التي دفعت بالدولة إلى اتخاذ قرار الخصوصية، وهي مرتبطة أساساً بمشكلة المديونية الخارجية التي عجزت عن معالجتها، مما أضطرها إلى طلب مساعدة المؤسسات المالية الدولية كغيرها من الدول لإعادة جدولة ديونها، لتخضع بموجبها إلى برنامج التصحيح الهيكلي، والتي تعد الخصوصية إحدى أهم مكوناتها.

مما تقدم يبدو أن الجزائر كانت مجبرة على خصخصة القطاع العام. غير أن ذلك لا يمنع من أن تكون لديها أهدافا كانت تسعى إلى تحقيقها من خلالها.

وعليه ونظرا للأهمية التي حظيت بها الخصخصة كإحدى سياسات الإصلاح الاقتصادي وكوسيلة يتجسد بها المرور إلى اقتصاد السوق، بات من المهم تناولها بالدراسة، محاولين في هذا الفصل إبراز أهم النقاط من خلال البحث في مضمون الخصخصة وآلياتها في التشريع الجزائري، وذلك من خلال المباحث الثلاثة الآتية:

المبحث الأول: تعريف الخصخصة ودوافعها

المبحث الثاني: آليات الخصخصة ومراحلها

المبحث الثالث: هيئات الخصخصة

المبحث الأول: مفهوم الخوصصة ودوافعها

لقد عنيت مختلف الأنظمة بدراسة المؤسسة وجوانبها المختلفة¹، حيث تعتبر الخوصصة أهم نقطة تحول طرأت عليها، ومن خلال هذا المبحث سيتم التطرق إلى تعريف الخوصصة وتطورها وكذا الأهداف والمبررات التي كانت دافعا للاتجاه نحو الخوصصة.

المطلب الأول: تعريف الخوصصة وتطورها

لعله من المناسب قبل التطرق إلى الخوصصة الإشارة إلى نقطتين هامتين هما:

الأولى: أن هناك عدة مرادفات لمصطلح الخوصصة تناولتها الكتابات العربية من أهمها الخصخصة، التخصيص، التخاصية، الأهلنة، التمليك، التفريد، التفويت، وهي جميعها ترجمة لمصطلح اقتصادي باللغة الإنجليزية "privatization" أو بالفرنسية "privatisation"².

الثانية: هي اختيار مصطلح الخوصصة في هذه الدراسة عن غيره من المرادفات السالفة الذكر مرده إلى اختيار المشرع الجزائري لهذا المصطلح من خلال النصوص التشريعية والتطبيقية المتعلقة بهذا الموضوع، وسنتناول بالتفصيل خلال هذا المطلب التعريف اللغوي والاصطلاحي لكلمة خوصصة، بالإضافة إلى نشأتها وتطورها³.

¹ رشيد واضح، المؤسسة في التشريع الجزائري، دار هوم، الجزائر، 2003، ص5.

² حاكم محمد، النظام القانوني لخوصصة المؤسسة العمومية الجزائرية، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص قانون اقتصادي، جامعة الدكتور الطاهر مولاي، سعيدة، 2014-2015، ص30.

³ موسى سعداوي، دور الخوصصة في التنمية الاقتصادية دراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2007، ص254.

الفرع الأول: التعريف اللغوي لكلمة خوصصة

تشتق كلمة خوصصة من الفعل الثلاثي "خصص" ومعنى خصه بالشيء (خصوصاً)¹، وجعله خصوصياً، واختصه بالشيء أي جعل الشيء خاصاً به، والخاصة ضد العامة، والكلمة "خصص" تعني "انفرد بالشيء"، وخاص تعني فردي أو ذو ملكية فردية، ولتأكيد معنى الفعل الثلاثي "خصص" يكرر الحرفين الأولين "خ، ص" من المصدر الثلاثي للفعل وتصبح الكلمة "خصخص"، وتعني تعظيماً وتأكيداً لكلمة "خصص"، ومن أول الكلمات تشابهاً لكلمة "خصخص" الكلمات ززل، وحصحص وليس أدل من كلمات الله تعالى: ﴿إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا﴾² ﴿الآنَ حَصْحَصَ الْحَقُّ﴾³.

وعلى الرغم من أن مصطلح الخوصصة ظهر لأول مرة في قواميس اللغة في أوائل الثمانينات وبالتحديد في عام 1983م، لكن كتب التاريخ تبين أن "الخصخصة" قيد وجدت منذ أواخر القرن السادس عشر، أثناء تطور الصراع بين المملكة المتحدة وإسبانيا، حيث اعتمدت الملكة إليزابيث الأولى على القطاع الخاص لتمويل البحرية والمستعمرات، مقابل إعطائهم الغنائم من الحرب.⁴ أما في عام 1969 فقد كانت البداية الحقيقية للبدء في تطبيق أول عملية نقل للملكية العامة إلى القطاع الخاص، وكان ذلك في الولايات المتحدة الأمريكية، عندما اتجهت إلى بيع المؤسسات العامة مبتدئة بصناعة النقل والطاقة والاتصالات والفولاذ وبناء السفن، وعلى هذا يمكن أن نعرف الخوصصة من حيث اصطلاح العلماء.

¹ ابن منظور، لسان العرب، دار المعارف، الطبعة الأولى، مصر، الجزء الثالث، ص 80.

² سورة الزلزلة، الآية 1.

³ سورة يوسف، الآية 51.

⁴ أحمد ماهر، دليل المدير في الخصخصة، الدار الجامعية، مصر، 2003، ص 17.

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي للخصوصية

لعله من المناسب أن نبث عن ترجمة سلسلة الاصطلاح "privatisation" بدلا من الخصخصة، كما هو شائع في التجربة المصرية، أو "التخصيصة" كما درج لدى المؤسسات الاقتصادية العربية، أو "الخصوصية" و"الأهنة" كما هو متداول في التجربة السورية، أو "إعادة الهيكلة" كما هو مألوف في التجربة التونسية ويعد اصطلاح "الخصوصية"، رغم عدم دقته اللغوية، من أكثر المصطلحات شيوعا في الاستخدام، لسهولته، أو لأن الآداب الاقتصادية العربية تفضله لاقتراح مجمع اللغة العربية في جمهورية مصر العربية. وهو المصطلح الذي نستخدمه في هذه الدراسة، إذ يكثر تداوله لدى الاقتصاديين الجزائريين.¹

وقد ظهرت تعاريف كثيرة للخصوصية، والتي تتجاوز حدود مفهوم سياسة الخصخصة بذاتها، وقبل ذلك تجدر الإشارة إلى أن سبب اختلافها يعود إلى الجدل الذي دار حول مفهوم الخصخصة: بالنسبة لأصحاب الاتجاه الاشتراكي يرون في مفهومها "تحديد الدولة واستغلال العمال، خاصة موظفي القطاع العمومي الذين يتمتعون بالخدمات الحكومية، كما تدل بعض المصطلحات مثل كلمة (عامّة) على الأخوة والمشاركة التي قد تنهار بوجود الخصخصة". أما بالنسبة لأصحاب الاتجاه الليبرالي فعلى عكس ذلك: "فهم يعتبرونها تكريسا لسيادة نظام السوق المتميز بالمنافسة الحرة، وحرية حركة رؤوس الأموال".²

ونستخلص من هذا أن الجدل القائم حول مفهوم الخصخصة يرتكز على نظريات ومبادئ

الإيديولوجية

¹ موسى سعداوي، المرجع السابق، ص 64.

² موسى سعداوي، نفس المرجع، ص 64.

أما التعاريف التي حاولنا من خلالها تحديد مفهوم دقيق لهذه السياسة، فسنورد بعضها فيما

يلي:

1- **عرفها البنك الدولي بأنها:** «عملية تقوم بها الحكومات من أجل تقليص دورها في تملك أو إدارة المؤسسات العامة إلى الملكية الخاصة، بهدف إشراك أو إيجاد دور أكبر للأفراد والمشروعات الخاصة في تنمية الاقتصاد القومي»¹.

2- **وعرفتها منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (OCDE) عام 1983 بأنها:** «كل تحويل للملكية المؤسسات العمومية لملاك جدد، بحيث تؤدي إلى مراقبة فعلية للنشاط، بعد ذلك الجدد يمكن أن يكونوا أشخاصا طبيعيين أو معنويين، محليين أو أجانبين»²

3- **وعرفها كوين كاي عام 1996 بأنها:** «أداة تستطيع بواسطتها الحكومة توفير المال، وتقديم خدمات أفضل»³

4- **كما عرفها روينس رو كبيرو عام 1997 بأنها:** «الانتقال بالنشاط الاقتصادي من القطاع العام إلى القطاع الخاص، مع التشغيل في أشكال الملكية لهذا النشاط»⁴

على ضوء ما تقدم من تعاريف اصطلاحية للخصوصية، وتعدد المفاهيم والمعاني العلمية التي ذهب إليها المتخصصون، يمكن القول بأنها تدور جميعا حول أربعة اتجاهات هي:

أولا-الخصوصية تعني توسيع الملكية الخاصة:

منح القطاع الخاص دورا متزايدة داخل الاقتصاد. إن مفهوم توسيع الملكية أصبح مفهوما متبعا بواسطة العديد من الدول، ويتم ذلك من خلال قيام الدولة بتصفية القطاع العام (كليا أو جزئيا)، أو عن طريق عقود الإيجار، ومنح الامتيازات. ولا يشير توسيع الملكية الخاصة إلى عدم

¹ فايز عبد الهادي أحمد، الخصوصية دراسة تطبيقية على المملكة العربية السعودية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2011، ص 6.

² فايز عبد الهادي أحمد، نفس المرجع، ص 6.

³ فايز عبد الهادي أحمد، نفس المرجع، ص 6.

⁴ أنطوان الناشف، الخصوصية، التخصيصية، مفهوم جديد لفكر الدولة ودورها في إدارة المرافق العامة، منشورات الحلبي، بيروت،

الخروج المفاجئ المباشر للقطاع العام من النشاط الاقتصادي، وإنما يشير إلى انخفاض نصيب الدولة نسبيًا، وذلك بزيادة نصيب القطاع الخاص¹.

ثانياً-الخصوصية تعني الوسيلة للتخلص من الوحدات الخاسر في القطاع العام: والتي تعني أيضا

أنه يتحول هذه الوحدات إلى القطاع الخاص لتحقيق إنتاجية وربحية أعلى، وقد كانت بريطانيا وأستراليا من الدول الرائدة التي طبقت هذا المفهوم، رغبة منها في انتشار الاقتصاد الوطني من عزله، وذلك بالتخلص من أنشطة الدولة الخاسرة، وردها إلى القطاع الخاص، أو تشجيعه للخوض فيها².

ثالثاً-الخصوصية تعني الرغبة في التخلص من الاقتصاد الاشتراكي: باعتبارها فلسفة اقتصادية

واجتماعية بدأت تتفصل من العالم، وذلك في نظير التحول نحو اقتصاد السوق، ومواكبة النظام العالمي الجديد، أي أنها رغبة في التحرير الاقتصادي. ودول أوروبا الشرقية هي الدول التي أبدعت هذا المفهوم وطبقته، لأنه المفهوم الذي يناسب ظروفها، بل إن الدول التي مازالت تمسك بالنموذج الاشتراكي، مثل الصين وكوبا، بدأت بالفعل، وبصورة بطيئة وغير معلنة، تبني هذا المفهوم.

رابعاً- الخصوصية هي عكس التأميم: فإذا كان التأميم يعني تحويل الملكية الخاصة إلى الملكية

العامية، فإن الخصوصية هي عبارة عن تحويل الملكية العامة إلى الملكية الخاصة، والغريب أن الشركات التي تم خصوصتها كانت في الأصل (قبل التأميم) هي ذات المشروعات التي سبق تأميمها، ومن الغريب أيضا أنه من السهل تأميم الشركات، ومن خلال قوانين ومقتضاها، تتحول الشركات الخاصة من خلال نزع الملكية الخاصة للأموال، إلى ملكية الدولة، أما في الخصوصية فإن تحول الشركات من العامة إلى الخاصة تشوبه الكثير من الصعوبات، بعد أن تردت الكفاءة، وتغيرت القيم، وانهارت نظم وأساليب العمل³.

ويجب على أي دولة أن تحدد المفهوم الذي ستتبعه، حتى يمكن أن تكون الخطوات التنفيذية

التي ستقوم بها على هدي هذا المفهوم، بمعنى أن تكون الخطوات التنفيذية مؤدية إلى تنفيذ المفهوم (أو الهدف) من الخصوصية، وليس مفهوماً أو هدفاً آخر، حيث إن برنامج الإصلاح الاقتصادي السليم

¹ موسى سعداوي، المرجع السابق، ص 68.

² موسى سعداوي، نفس المرجع، ص 69.

³ أحمد ماهر، المرجع السابق، ص 114.

هو الذي يكون مفهوم الخصوصية فيه واضحا، وتكون خطوات التنفيذ مناسبة لهذا المفهوم. وعموما يمكن القول بأن:

الخصوصية هي سياسة اقتصادية تهدف إلى زيادة النمو الاقتصادي عن طريق نقل إدارة أو ملكية أو استثمار نشاط حكومي ذي طابع تجاري سواء كان ذلك جزئيا أو كليا من القطاع العام (الدولة-الحكومة) إلى القطاع الخاص، أو على شكل شركة أو مرفق عام. وهي عكس عملية التأميم، فتمنح بذلك القطاع الخاص دورا متزايدا داخل الاقتصاد الوطني، والمتمثل في ملكية وتشغيل وإدارة الوحدات الإنتاجية لغرض تحسين كفاءتها الإنتاجية لها. وهذا في إطار ضوابط وقوانين الدولة فتكون بذلك أداة لتحرر قوى السوق، وتحقيق القيود على الدولة، وتحويلها إلى مراقب، بدلا من قيامها بهذا الدور المرهق لميزانيتها، دون انسحابها التام من العملية الإنتاجية بكافة مراحلها، بما يخدم أهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الفرع الثالث: نشأة وتطور الخصوصية

تكاد تجمع أغلب الكتابات والبحوث المعدة في أصل نشأة الخصوصية، أنها عملية حديثة طرأت على العلم في القرن العشرين وتحديدًا في الخمسينيات، ثم تطورت سنة 1979م عندما قامت رئيسة وزراء بريطانيا مارجريت تاشر آنذاك بالدعوة إلى خصوصية المؤسسات العائدة إلى الدولة¹. وقد يكون هذا الأمر صحيحا من حيث ظهور المفردة - الخصوصية- أو المفردات المرادفة الأخرى لها. إلا أن المفهوم العام لهذه الفكرة يبدو أقدم في الظهور، لاسيما إذا ما نظرنا إلى تطور الفكر الاقتصادي ودققنا في الأفكار والمحاولات التي ظهرت منذ وقت مبكر، حيث ساد الحديث آنذاك عن أهمية القطاع الخاص في الإنتاج الخاص، بالإنتاج والمبادرة وأهمية التخصص وتقسيم العمل. وفي التفاتة مهمة ينقل الدكتور عبده محمد فاضل: (أن ابن خلدون المفكر الاسلامي هو الذي فكر في تطبيق سياسة الخصوصية التي تهدف الى التحول نحو نمط الانتاج الخاص، فقد تحدث ابن خلدون منذ العام 1377 ميلادية عن اهمية اضطلاع القطاع الخاص بالإنتاج. وهي فكرة تدل على عمق فهم ابن خلدون، وادراكه في وقت مبكر لأهمية القطاع الخاص وسلامة أدائه وكافة اساليبه)².

¹ علي لطفي، برامج التخصص في الوطن العربي، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2010، ص12.

² عبده محمد فاضل الربيعي، التخصص وأثرها على التنمية بالدول النامية، مكتبة مدبولي، مصر، 2004، ص125.

أما في العصر الحديث، فقد نشأت الخوصصة بشكلها ومفهومها الحالي في الخمسينات من القرن الماضي، ثم تطورت في بريطانيا، وانتشرت في سائر بلدان أوروبا الغربية والشرقية وفي أمريكا اللاتينية وآسيا وأفريقيا. وقد حلت الخوصصة مكان حركة التأميمات التي سادت في البلاد العربية في الخمسينات والستينيات من القرن الماضي.

وفي تسعينيات القرن الماضي أيضا انتشرت الخوصصة في أكثر من خمسين بلدا، إذ بلغت قيمة الشركات التي خوصصت بين عام 1985 و1992 نحو 328 مليار دولار.¹ ولتسليط الضوء على بداية التجربة في بريطانيا في العصر الحديث، اودّ البيان الآتي، إذ تعد عملية الخوصصة التي تمت في المملكة المتحدة سنة 1979 أكبر عملية تحول جذري جرت في الاقتصاد البريطاني منذ الحرب العالمية الثانية، وفي حقيقة الأمر لم تكن هذه هي المرة الأولى في تاريخ المملكة التي يتم فيها تحويل القطاع العام الى القطاع الخاص، ففي أعوام 1951_1955 قام المحافظون بإعادة مجموعة من الصناعات المؤتممة الى القطاع الخاص مرة أخرى، ثم قام حزب العمال بإعادة تأميمها عام 1964م وما أن عاد المحافظون الى الحكم، حتى قاموا بتنفيذ برنامج مكثف للخوصصة. وعلى هذا الاساس عُدت بريطانيا عموماً على أنها موطن الخوصصة، تماما كما كانت منذ ستين عاما تقريبا مضت رائدة في مجال التأميم، ورغم بروز نماذج أخرى تزامنت مع انتشار الخوصصة، فقد أشارت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية الى أن المملكة المتحدة بعملها الدؤوب عبر عقد من الزمان، قد أوجدت إطارا لتخطيط برامج الخوصصة وتنفيذها في اقتصاد صناعي متطور، يتمتع بأسواق مالية متطورة تماما، ويصلح نموذجا تتبعه الدول الأخرى في أوقات لاحقة².

وبعد بدايات صغيرة في بريطانيا في أوائل الثمانينات من القرن العشرين، ازدهرت الخوصصة وتحولت إلى حركة عالمية، حيث توجد برامج خوصصة طموحة في أجزاء كثيرة من العالم المتطور، بما في ذلك وسط أوروبا بالإضافة إلى لدول الصناعية. وقد كان لصندوق النقد الدولي والبنك الدولي أثر كبير في نشر الخوصصة، حيث أسهم كل منهما في دعمها خلال السنوات الأخيرة كونها جزءا لا يتجزأ من عملية الإصلاح الاقتصادي في الدول النامية.

¹ عبده محمد فاضل الربيعي، نفس المرجع، ص125.

² عبده محمد فاضل الربيعي، نفس المرجع، ص126.

وهكذا فقد ظهرت بالفعل عبر التاريخ الاقتصادي عمليات تحول إلى القطاع الخاص، تدخل في إطار الخصوصية وفي أماكن مختلفة من العالم، وذلك بسبب إخفاق الملكية العامة والقطاع العام في تحقيق الأهداف المنشودة والطموحات والغايات المعلنة في دول الكتلة الشرقية (الاتحاد السوفيتي سابقا) ودول شرقي أوروبا والدول النامية، مما ولد حالة من الركود والبطالة منذ حقبة السبعينيات، ودفع بتلك الدول إلى دراسة أوضاعها الاقتصادية وشعورها بضرورة إصلاح اقتصاداتها، ومن جهة أخرى استجابة وإذعاننا لمقترحات المؤسسات المالية الضخمة والدول الغنية من أجل الإبقاء بمديونيتها الخارجية لتلك الدول والمؤسسات بإتباع برامج الإصلاح ومنها طبعاً برامج الخصوصية¹.

¹ ابراهيم عبد اللطيف ابراهيم العبيدي، الخصخصة بين الاقتصاد الاسلامي والاقتصاد الوضعي، دائرة الشؤون الاسلامية والعمل الخيري، الطبعة الأولى، دبي، 2011، ص 16.

المطلب الثاني: أهداف الخوصصة ومبرراتها

فيما يلي توضيح لدوافع وأهداف الخوصصة:

الفرع الأول: أسباب ودوافع الخوصصة:

يرجع الأشخاص مشكلات المجتمع الاقتصادية وغير الاقتصادية الى تدهور القطاع العام، وفشله في تناول هذه المشكلات، الأمر الذي دفع الكثير الى الاهتمام بموضوع الخوصصة، باعتبارها وسيلة ناجحة في التخلص من مشكلات المجتمع فهل تمثل المشكلات الاقتصادية وحدها الدافع الى الاتجاه للخوصصة؟

الإجابة ببساطة لا؛ فهناك دوافع واسباب أخرى لا يمكن اغفالها في هذا المجال، ويجب

عرضها من جميع النواحي: اقتصاديا، ماليا، سياسيا واجتماعيا.

وفيما يلي نشرح أهم أسباب ودوافع الخوصصة:¹

أولا: الدافع الاقتصادي

تشير الأدلة بشكل متزايد على أن الانظمة الاقتصادية الحرة التي تعتمد على آليات السوق والمنافسة تزيد من الكفاءة، وترفع فعالية ومعدلات الأداء، وتزيد من الجودة، وتضمن تقديم سلع وخدمات بأسعار مقبولة.

تجد بعض الدول في الخوصصة فرصة لكسر الاحتكار، وذلك لتفعيل المنافسة. فقد قامت انكلترا بتقسيم شركة الغاز على أساس أنها محتكرة، ثم قامت ببيعها؛ وقد أدى الأمر الى تحسين المناخ التنافسي والريح. كما قامت اليابان بخوصصة هيئة السكة الحديدية؛ وذلك لتحسين الخدمة الى الركاب؛ مما أدى الى رضاهم وزيادة الأرباح وزيادة عدد العاملين بالشركة وزيادة أجورهم.

ثانيا: الدافع المالي:

الضغط المستمر للهيئات والمؤسسات المالية الدولية المتمثل في الاملاءات والشروط والتدابير المفروضة على الدول وخاصة ما تعلق منها بالديون الخارجية والعجز المستمر في تسديديها.²

¹ أحمد ماهر، مرجع سابق، ص 27-31.

² حاكم محمد، المرجع السابق، ص 52.

كما تعاني كثير من الدول من الأعباء الملقاة على عاتق الميزانية العامة، وتحاول تخفيض الانفاق العام بقدر الامكان، ولا يمكن ان يتم ذلك الا من خلال تخلص الدولة من الانشطة العامة، وجعل القطاع الخاص يقوم بها، وربما يحمل تكلفتها على متلقيها أو مستهلكيها. ولذلك فإن برامج الخوصصة تهدف الى تخفيض الانفاق العام من على الدولة. وأيضا التخلص من التدفق الخارج في صورة قروض ودعم، لإنقاذ الاعسار المالي للشركات العامة الفاشلة.

إن قيام الدولة بالخوصصة يمكن أن يخفف عليها أعباء تقديم الخدمات العامة، وأعباء دعم بعض هذه الخدمات؛ بل قد يزيد الأمر إلى اعتبار الخوصصة مصدرا لتمويل خزانة الدولة، من خلال بيع الشركات التي تؤول الى الدولة.

وتمثل جهود الخوصصة، ليس فقط تخفيف الانفاق العام¹، بل وايضا زيادة التدفق النقدي الداخل الى خزانة الدولة، ويتم هذا من خلال بيع بعض شركات القطاع العام الى القطاع الخاص².

ثالثا: الدافع السياسي والقانوني

تؤدي الخوصصة في ظل أسواق مفتوحة الى القضاء على الشعارات السياسية الرئانة، والتي يميل البيروقراطيون والاشتراكيون الى استخدامها؛ باعتبارها تستخدم الطبقات الكادحة، ولكن ثبت فشلها.

كما يتميز القطاع الخاص عن القطاع العام بأنه أقدر على إبعاد السياسيين من استخدام مراكزهم لتحسين صورتهم. ففي ظل القطاع العام يميل السياسيون الى استغلال امكانيات هذا القطاع في ابراز انجازات شخصية، وفي تحقيق مكاسب من وراء ذلك. فهم يوظفون الناخبين لصالحهم، ويعرضون السلع بأسعار غير حقيقية استرضاء للجماهير وللمستويات السياسية العليا، وتكون النتيجة مشكلات اقتصادية طويلة الاجل في التسعير والنواحي الاقتصادية، بالرغم من نجاحهم السياسي.

ويتحرر القرار الاداري من سيطرة الأجهزة الحكومية. وذلك في ظل الخوصصة، وبذلك يضمن هذا مرونة العمل الاداري، وعدم تقيده بموافقات، او اعتمادات، او توقيعات، او غيرها من القيود المفروضة بواسطة أجهزة الحكومة. كما يتحرر العمل الاداري في سعيه الى المخاطرة والمغامرة في مجال الاعمال، لأن الابتكار

¹ موسى سعداوي، المرجع السابق، ص 77.

² أحمد ماهر، المرجع السابق، ص 30.

والمبادرة والتطوير تحتاج الى مناخ من الحرية ولا يعني التحرر السابق الذكر الاخلال بمكانة الدولة، فلا يزال عملها السياسي موجودا، كما ان دورها الاقتصادي. يمكن الابقاء عليه، على الأخص في مجالات اقتصادية محددة، تلعب فيه دورا أهم من القطاع الخاص¹.

وعليه يمكن القول ان الدولة مازالت موجودة بشكل قوي في ظل الخوصصة فهي تسنُّ التشريعات وتنظم وتدير الهيكل العام للنشاط الاقتصادي للمجتمع، ولكن ما يحدث في ظل الخوصصة هو تغيير في تركيبة الانشطة التي تقوم بها الدولة.

ولأسباب سياسية يمكن أن تتحفظ الدولة لنفسها بسهم رئيسي (السهم الذهبي)، يُعطيها

الحق في مراجعة قرارات مجلس الادارة للشركة التي تُتمت خوصصتها، حتى تضمن بذلك حقوق المستهلكين العمال والمجتمع. وتم استخدام هذه الطريقة في كل من انكلترا وماليزيا وفرنسا. كما تعرض الحكومة ضوابط كثيرة للحفاظ على حقوق العاملين في الشركات المخوصصة، وذلك توفيراً للاستقرار السياسي. وتحاول بعض الدول عدم البيع، وبالرغم من ذلك أثبتت الدراسات أنه لا خوف من دخول مستثمرين أجانب، فقد قامت اسبانيا ببيع شركة (فولكس واجن)، ولم يتقدم لشرائها الا أجانب قادرون على فهم طبيعة التكنولوجيا، ولديهم القدرة على الاستثمار، مما ضمن نجاح التجربة.

رابعا: الدافع الاجتماعي

يرى البعض أن الخوصصة ربما تكون الوسيلة المناسبة لتحقيق مزيد من الحرية الشخصية، وإيجاد الحافز الشخصي على الانتاج، والقضاء على السلبية، وتحقيق انضباط في السلوك داخل مجالات العمل.

كما تؤدي الخوصصة الى القضاء على التلاعب الاجتماعي في صورة المحسوبة، وعدم المحاسبة على الاهمال كنوع من التكافل الاجتماعي. والقطاع الخاص أقدر على محاسبة العامل الذي يهمل أو يقصر في عمله، وبالتالي أرباحا أعلى لكل من المشروع والعامل، وهذا يحوّل العامل الى شريك في مكاسب المشروع الذي يعمل فيه، وتنامي النزعة الفردية في التملك وانعكاس ذلك على المصلحة

¹ موسى سعداوي، المرجع السابق، ص 78.

العامة من خلال مطالبة المجتمع بمزيد من الحريات الشخصية والتحرر من المشكلات الاجتماعية مثل

المحسوبية والبيروقراطية والرشوة وغيرها من المشكلات الاجتماعية.¹

فالخصوصية يمكن أن تكون وسيلة الدولة إن أرادت القضاء على المشكلات الاجتماعية مثل التواكل، والمحسوبية، والتغاضي عن محاسبة المخطفين، والرشوة، وغيرها من مشكلات المجتمع.

الفرع الثاني: أهداف الخصوصية

لكل سلوك هدف، ولكل تصرف غاية؛ ومن ثم فإن الهدف الذي ينشده برنامج الخصوصية يمثل حجر الأساس لنجاح البرنامج نفسه²، فالهدف هو المعيار أو الأساس على ضوئه تتحدد المنشآت التي يتضمنها البرنامج. كما يمثل أساسا للمفاضلة بين الطرق والأساليب البديلة للخصوصية، هذا يعني أن أي غموض في تحديد الهدف هو بمثابة شهادة مسبقة لفشل البرنامج.

وتكشف تجارب العديد من الدول، عن وجود أربع مجموعات أساسية من الأهداف هي: أهداف الكفاءة والتنمية (أهداف فنية)، وأهداف اقتصادية، أهداف مالية، وأخرى سياسية.

1-الأهداف الفنية:

تهدف الخصوصية إلى إعادة هيكلة شركات القطاع العام من الناحية الفنية، وذلك بتوفير المعدات الإنتاجية والخبرات الفنية، والمهارات الإدارية، والقوى البشرية المدربة للإنتاج، وتسويق السلع والخدمات التي تنتجها الشركة بكفاءة، وذلك في ظل سيادة حقيقية محليا ودوليا.

وهذا ما يسمى بتحسين الأداء لرفع الكفاءة الإنتاجية، أي كفاءة المنشأة، وذلك عن طريق الوصول إلى الحجم الأمثل للإنتاج. ويشير هذا الأخير إلى ذلك الحجم من الإنتاج الذي تصل إليه المنشأة؛ ويحقق لها في الوقت نفسه أقصى ربحية ممكنة، الأمر الذي يميزه عن فكرة أقصى إنتاج ممكن. فهذه الحالة الأخيرة لا تعني بالضرورة تحقيق المنشأة لأقصى ربح ممكن، يشترط لتحقيق أقصى ربح

¹ حبش محمد حبش، "الخصوصية وأثرها على حقوق العاملين بالقطاع العام"، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت لبنان، 2011، ص 86.

² علي طهراوي دومة، تقييم مسار خصوصية المؤسسات الاقتصادية العمومية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة دالي براهيم، الجزائر، 2009-2010.

ممكن أن تستخدم المنشأة مواردها الاقتصادية أفضل استخدام ممكن. غير أنه من الملاحظ أن التحديد السابق لمفهوم الكفاءة الاقتصادية يرتبط بإطار التحليل الاقتصادي الجزئي؛ نتيجة لاقتصار التعريف على دراسة السلوك الاقتصادي للوحدات الإنتاجية في المجتمع¹.

2- الأهداف الاقتصادية:

تحدد الأهداف الاقتصادية للخصوصية فيما يلي:

1. زيادة وتشجيع المنافسة:

إن أهم أهداف الخصوصية ومبررات اللجوء إليها، زيادة الكفاءة الاقتصادية للمؤسسة التي يراد تخصيصها، وبالتالي تحسين كفاءة الأداء الاقتصادي للاقتصاد ككل. ويتحقق ذلك بتحسين استخدام الموارد وكفاءة تخصيصها.

وتستند عملية زيادة الكفاءة إلى نتيجتين متلازمتين للخصوصية وهما: زيادة المنافسة التي تعمل على حرية الدخول والخروج للمؤسسة الخاصة من السوق، والانتقال من نشاط لآخر سعياً وراء تعظيم الربح، الأمر الذي يؤكد على ضرورة تخفيض التكاليف، وزيادة جودة السلع، بسبب وجود منافسين. وهذا ينعكس بدوره على تحسين الكفاءة الاقتصادية، وبالتالي انخفاض الأسعار التي يباع بها المنتج النهائي للمستهلك.

2. نمط تغيير الملكية:

من الناحية الاقتصادية نرى أن عملية تغيير الملكية هذه عاملاً محفزاً لعمليات الاستثمار وزيادتها، وتكوين الثروة وتنميتها؛ حيث أفرزت فئة مالكة شديدة الحرص على نجاح المؤسسات؛ نتيجة تحقيق مصالحهم الفردية في زيادة الأرباح؛ وهذا للرقابة الصارمة منهم على المؤسسة، والعمل الذي تقوم به، وتوفير نظام الحوافز والإدارة؛ مما يدفع الطبقة العاملة إلى زيادة تحقيق الأرباح، وبصورة مطلقة؛ مما يزيد في القدرة على التوسع في الاستثمار في الأنشطة المختلفة، والمزيد من الثروة. إذن، نمط تغيير الملكية يهدف من ورائه التشجيع والرقابة على نشاط المؤسسة، فيما يخص الطبقة

¹ محسن أحمد الحضيري، الخصوصية منهج اقتصادي متكامل لإدارة عمليات التحول إلى القطاع الخاص على مستوى الاقتصاد القومي والوحدة الاقتصادية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1993، ص42.

العاملة، وتعظيم الأرباح، وتوسيع الاستثمارات، وتشجيع المنافسة، والقضاء على الاحتكار فيما يخص أصحاب رؤوس الأموال¹.

3- الأهداف المالية:

يعتبر تقليص عجز الموازنة هذا من أهم الأهداف التي تصبوا إليه سياسة الخوصصة لأنه بتقليص عجز الموازنة سيسمح هذا في الأجل القصير لمعالجة عدة مشاكل تعاني منها الدولة كالتضخم وعجز ميزان المدفوعات وتخفيض عبء المديونية. فقيام الدولة بعمليات الخوصصة يؤثر إيجاباً على ماليتها العامة وذلك بتقليص النفقات التي كانت توجه لدعم القطاع العام وبالتالي تخفيض العجز، بالإضافة إلى زيادة الإيرادات المترتبة عن بيع المؤسسات، والضرائب التي تفرض عليها بعد تحويلها للقطاع الخاص².

كما تتمثل الأهداف المالية في:

1. خفض العجز المالي للحكومة

2. التخفيف من الضغوط المالية القائمة

3. تنشيط وتطوير أسواق رأس المال

ومن خلال كل هذا يجدر بنا الإشارة إلى أن عملية تطوير وتنشيط الأسواق المالية باعتماد

سياسة الخوصصة الهدف منها إذن:

- مساعدة الدول النامية في تنشيط اقتصادياتها.
- خلق نوع من التوازن الاقتصادي.
- زيادة المدخرات الوطنية والدفع بها نحو الاستثمار في الحصول على أسهم وسندات.
- جذب المدخرات والاستثمارات الأجنبية، من أجل الدفع نحو التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول النامية.

¹ عبده محمد فاضل الربيعي، مرجع سابق، ص131.

² علي طهراوي دومة، المرجع السابق، ص43.

- اكتساب أسواق الدول النامية المالية المزيد من المرونة والخبرة، وتكون ذات كفاءة، والقدرة على المنافسة¹.

4-الأهداف السياسية:

أخذت هذه الأهداف أبعاداً وصوراً وأشكالاً مختلفة، ونذكر منها ما يلي:

1. التقليل من القطاع العام في مجالات الأنشطة الاقتصادي، وذلك عن طريق نقل ملكيتها إلى القطاع الخاص.
 2. الحد من ممارسة فرص الفساد المالي والاقتصادي، واستغلال المال العام في الدول النامية من قبل المسؤولين الحكوميين والسياسيين وإدارة المؤسسات.
 3. الحد من الضغوط السياسية والنقابية للعمال، كقضية التملك بالنسبة لفتة من العمال لأصول في المؤسسة القابلة للتحويل.
 4. الحد من إمكانية تدخل الدول في الأنشطة الاقتصادية.
- وخلاصة القول في تحليل الأهداف أن الاعتراض الجزئي بين الأهداف هو أمر محتمل، غير أنه يمكن التغلب عليه من خلال وضع سلم أولويات لتلك الأهداف، على أن تكون الكفاءة الاقتصادية، وبالتالي الإنتاجية، هي معيار ترتيب تلك الأهداف على ذلك السلم². والخصوصية من المنظور السياسي فالخصوصية تدعو اختزال دور الدولة ليقصر على مجالات أساسية مثل الدفاع والقضاء والأمن الداخلي والخدمات الاجتماعية³.

¹ موسى سعادوي، المرجع السابق، ص90.

² موسى سعادوي، نفس المرجع، ص91.

³ حلّيمي يونس، أثر التحولات الاقتصادية في الجزائر على النظام القانوني للمؤسسة العمومية، مذكرة لنيل شهادة الماستر تخصص قانون اقتصادي، جامعة الدكتور الطاهر مولاي، سعيدة، الجزائر، 2014-2015.

المطلب الثالث: مبادئ الخصوصية

من البديهي أن لكل ظاهرة اقتصادية مبدأ تقوم عليه. وهذا الأخير يعرف بأنه تعبير عام، أو حقيقة جوهرية تكون مرشداً للفكر أو التصرف، وتطبيق الحقيقة الجوهرية على سلسلة من الظواهر موضع الدراسة، وتوضيح النتائج المتوقع حدوثها عندما يطبق المبدأ.

وعلى هذا، من الضرورة أن تكون هناك مجموعة من المبادئ تحكم عملية الخصوصية، فتكون بدورها الإطار الفكري أو المرجعي لهذه العملية، أي الخصوصية، حتى تكون هناك ضوابط لها.

فلما كانت الخصوصية سياسة اقتصادية إصلاحية تتم في المجتمع، فإنها لا تكون بمعزل عن السياسات الاقتصادية الأخرى، ذلك أنه لنجاح الخصوصية تحتاج إلى تكامل تلك السياسة مع السياسات الأخرى في المجتمع، السياسية والاقتصادية والاجتماعية. والحقيقة أن تحقيق الإصلاحات في كل من السياسات النقدية والمالية، وتهيئة الرأي العام، والحصول على القبول العام اتجاه الخصوصية، على النحو المفصل التالي:

الفرع الأول: تهيئة الرأي العام

ينبغي القيام بهذه الحملة قبل البدء بتنفيذ الخصوصية وآثارها المتوقعة، من خلال وسائل الإعلام المختلفة، وعن طريق عقد الندوات والمحاضرات وغيرها. والسبب في ذلك، أن شريحة هامة من أبناء المجتمع الذي تعود على وجود القطاع العام، ما تزال تتمسك بفكرة الملكية العامة، على أساس أنها ترتبط بفكرة العدالة التوزيعية، ورعاية الدولة لجميع أفراد المجتمع، أو نتيجة لأن مصالحهم ارتبطت بوجود القطاع العام، ومن ثم تواجه سياسة الخصوصية معارضة شديدة من هؤلاء.

الفرع الثاني: إعداد إطار مؤسسي جيد لبيئة الأعمال

يعتبر من أهم مبادئ الخصوصية والتحول نحو اقتصاد السوق؛ لأن وضع الإطار القانوني الشامل والجيد للبيئة في الدول يمس كافة الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية في الدول¹.

¹ موسى سعداوي، المرجع السابق، ص 93.

وكما أوضحت الدراسات التي أُجريت في بلدان الإسكوا، في جميع المستويات السياسية والاقتصادية والاجتماعية حيث تشمل على:

- حماية حقوق الملكية والعقود التي تعد من أهم الترتيبات في عملية الخصخصة.
- الأطر التشريعية المشجعة للمنافسة وتمنع الاحتكار.
- تشجيع الاستثمار من خلال الحوافز والإعفاءات الضريبية وتنظيم العمال والضرائب.
- تنظيم التجارة الخارجية.
- تنظيم أسواق المال وحماية البيئة.

الفرع الثالث: إنشاء آليات لتنفيذ الخصخصة

عملية بناء هيئة أو آلية لتطبيق وتنظيم وتسيير الخصخصة؛ الأمر يتطلب الاعتماد على هيئة أو منظمة أو جهاز حكومي تسخر مواردها المادية والبشرية¹، وله استقلالية مطلقة محددة بموجب القانون والتشريعات المنظمة والمحددة لها، من أجل إنجاح الخصخصة، وتكون لها مصداقية من أجل القيام بالمهام التالية:

- 1- تحويل المؤسسات العامة إلى مؤسسات قابضة؛ من أجل تهيئتها لعملية الخصخصة، وهذا ما يحقق لها الاستقلالية المالية والإدارية بغية تحسين أدائها والقيام بالمهام المنوطة بها.
- 2- يجب إعداد برامج للخصخصة تهدف إلى تحقيق النمو والتنمية للاقتصاد الوطني، وتكون لها أهمية كبرى.
- 3- الاعتماد على معايير التقييم والمتابعة والمراقبة المستمرة للمؤسسات، مع تحديد قيمها السهمية على مستوى السوق بشكل عام، كالإفصاح، والشفافية؛ من أجل تفادي الفساد.
- 4- اختيار الأسلوب الأنسب للخصخصة، من حيث عملية التنازلات الكلية أو الجزئية للأصول أو

¹ كشرود بشير، إنجاح خصخصة مؤسسة عمومية لصالح عمالها، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2008-2009، ص 96.

لقسم من أقسام المؤسسة الرئيسية، كعملية طرح الأسهم في البورصة أو البيع للعاملين، أو منح حقوق الامتياز أو عقود الإدارة وغيرها.

5- مساعدة المؤسسات العاجزة على بعثها من جديد، سواءً عن طريق إعادة الهيكلة من أجل الخصوصية، أو إجراء عليها وسائل أخرى.

6- إعداد قوائم تحدد حجم القطاع الخاص في الدولة، وهي من أهم العمليات التي تقوم بها هذه الجهات المكلفة بالخصوصية¹.

7- مبدأ شفافية العمليّات².

الفرع الرابع: دعم وتقوية أسواق المال

إن نجاح مشروع مثل الخصوصية يتطلّب إنشاء سوقٍ مالية قوية؛ بل وجودها شرطٌ ضروري ولازم لنجاحها؛ لأنه من خلالها يتم طرح أسهم الشركات للتداول؛ مما يؤدي إلى جلب عددٍ كبير من المدخرات المحلية والخارجية، خاصةً للاستثمار غير المباشر؛ لأن السوق المالية لها خصائص قوية تمتاز بها، كالمتابعة للمؤسسات التي تتداول أوراقها المالية في البورصة، والتزام هذه المؤسسات بتقديم تقارير ربع سنوية توضح فيها صافي مركزها المالي، وعن أدائها خلال هذه الفترة والفترات الأخرى، وهذا بقوة القانون.

الفرع الخامس: تفعيل دور الدولة و تنشيطه

يجب التركيز والتأكيد على أن تنازل أو تخلي الدولة عن هذه المؤسسات في ظل الخصوصية، معناه الابتعاد عن دورها الاقتصادي كسلطة؛ بل العكس هنا يزداد دورها في تحقيق الضمان الحقيقي لأعلى مستويات السلطة في تحقيق العدالة والمساواة الاقتصادية والرفاهية لأفراد المجتمع، من حيث وضع القوانين والنظم القضائية العادلة والفعالة، ووضع السياسات الاقتصادية والمالية لها، مما يجعلها تلعب دوراً رئيسياً في نجاح عملية ضمان الأسواق في تأدية دورها، كوضع الشروط اللازمة لها، والمراقبة

¹ موسى سعادوي، المرجع السابق، ص95.

² كشرود بشير، المرجع السابق، ص96.

عليها، مع إعادة الانضباط والنصاب القانوني والحقيقي لها، وتحديد واكتشاف الانحرافات التي قد تخرجها عن إطارها القانوني¹.

¹ موسى سعداوي، المرجع السابق، ص 97.

المبحث الثاني: آليات الخوصصة ومراحلها

تتميز الخوصصة بخصوصية هامة، وهي إمكانية تطبيقها من خلال آليات ومراحل متنوعة تسعى جميعاً إلى زيادة الأهمية النسبية للقطاع الخاص داخل الاقتصاد الوطني. وكما تتيح هذه الأخيرة ميزةً كبرى لصانعي القرار، لأنها توفرّ فرصة الانتقال بين آلياتها المتعددة ووفق مراحل تتم بها¹، بما يتسق مع ظروف الاقتصاد وطبيعة النشاط، وظروف المؤسسات الخاضعة لها، ويعتبر اختيار الطريقة المناسبة من أهم عناصر نجاحها، ولأجل ذلك قسمنا هذا المبحث إلى مطلبين، يتعرض الأول لآليات الخوصصة. بينما يتطرق الثاني لمراحلها.

المطلب الأول: آليات الخوصصة

تختلف الآليات المتبعة في الخوصصة من دولة إلى أخرى حسب الأهداف المسطرة لها والسياسات الاقتصادية المتبعة، حيث أن تنفيذ الخوصصة ونجاحها يرتبط بشكل كبير باختيار الطريقة المناسبة لذلك²، ومن خلال هذا المطلب سوف نبين آليات الخوصصة في نوعين هما كالاتي:

¹ موسى سعداوي، المرجع السابق، ص 107.

² علي طهراوي دومة، المرجع السابق، ص 68.

الفرع الأول: الأساليب الناقله للملكية

وتعني نقل الملكية من القطاع العام إلى القطاع الخاص عن طريق البيع المباشر أو عن طريق مقايضة الديون وإما بتحويل المؤسسات إلى مؤسسات مشتركة.

أولاً: البيع المباشر

ويعد هذا الأسلوب الأكثر استخداماً في عمليات الخصخصة على المستوى الدولي وهو أنواع:

1. البيع عن طريق المزاد العلني

تتطلب هذه الطريقة دقة التقييم والالتزام بمبادئ العلانية والشفافية وتكافؤ الفرص والمساواة عند إدارة المزاد، وتسري على هذه الطريقة الأحكام المنظمة لعملية البيع بالمزاد العلني¹.

ويكون التنازل هنا عن طريق البيع بالمزايدة الوطنية أو الدولية، ويشمل ذلك كل مؤسسة

مؤهلة للخصخصة أو أي جزء منها خاضع لذلك.²

وتباع أصول المؤسسات والشركات وفق هذا الشكل عن طريق دعوة في وسائل الإعلام من

أجل زيادة عدد الراغبين بالشراء وزيادة المنافسة بينهم، حيث ينعكس ذلك إيجابياً على السعر وتعتبر

هذه الطريقة سريعة وغير معقدة.³

¹ حاكم محمد، المرجع السابق، ص 47.

² عبد الوهاب شمام، "الخصخصة والتحويلات الهيكلية للاقتصاد الجزائري"، مجلة العلوم الانسانية، جامعة قسنطينة، العدد 08، سنة 1997 ص 198.

³ خالد حمادي حمدون المشهداني، "الخصخصة أثرها في معدلات التضخم وانعكاساتها على معدلات النمو الاقتصادي"، دار وائل للنشر، الأردن، 2013، ص 13.

2. البيع عن طريق الدعوة لتقديم عروض الشراء

تتم هذه الطريقة عن طريق دعوة للمعنيين بشراء المؤسسة لتقديم عروضهم عن طريق أغلفة

مغلقة يتم اختيار أفضلها من الناحية المالية أو من ناحية كفاءة التشغيل والقدرة على الاستغلال

الأمثل بعد دراسة دفتر الشروط المعد سلفاً لهذا الغرض.¹

كما يمكن فتح دعوة العروض لكل من له القدرة ويرغب في المنافسة على شراء المؤسسة ويؤخذ على

هذه الطريقة أنها تتطلب مدة زمنية طويلة فضلاً عن ارتفاع نفقاتها.²

3. بيع الأسهم في الأسواق المالية

تباع الأسهم بالاكتماب العام محلياً أو دولياً، يبيع كل أسهم الدولة في المؤسسة أو جزء منها

للجمهور، من خلال سوق الأوراق المالية.

ومن شروط هذه الطريقة أن تكون المؤسسة في وضع مالي جيد يحقق فوائد وأرباح معقولة، مع

ضرورة توافر معلومات يمكن الإفصاح عنها.³

وتعتبر هذه الطريقة خير وسيلة لتوسيع قاعدة الملكية، وزيادة المساهمة، ويتم ذلك بإعلان

نشرة لدعوة الجمهور إلى الاكتماب في أسهم الشركة محل البيع. وبعد تقييمها وتحديد سعر السهم

المعروض والحد الأقصى لعدد الأسهم التي يمكن للشخص أن يكتتب فيها، وعدد الأسهم التي

يشترط تملكها لاكتساب عضوية الإدارة وميعاد الاكتماب ومكانه وشروطه.⁴

¹ أحمد محمد محرز، "النظام القانوني للخصخصة تحول شركات القطاع العام إلى شركات القطاع الخاص"، منشأة المعارف، الاسكندرية، مصر، 2003، ص147.

² خالد حمادي حمدون المشهداني، المرجع السابق ص 38.

³ حاكم محمد، المرجع السابق، ص48.

⁴ احمد محمد محرز، المرجع السابق ص 154

4. البيع للعمال والمستخدمين

من خلال هذه الطريقة يتم التخلي عن المؤسسة لصالح عمالها أو مسيريها أو أن يحصلوا على أجزاء منها حيث تعتبر هذه الطريقة حوصصة داخلية، ومن مزاياها أن الحكومة لا تحتاج لضمانات حول مستقبل العمال بل يترك الأمر للمسيرين والمستخدمين.¹

كذلك تجنب هذه الطريقة المعارضة التي قد تواجه الدولة من طرف العمال وتزبل تخوفهم من الحوصصة، وتتم عملية البيع للعاملين باعتبارهم المالكين الحقيقيين للمؤسسة وينمو لديهم حب العمل والحرص على استمرار مؤسستهم وتنميتها.²

ثانيا: مقايضة الديون

تقوم الدولة وفق هذه الطريقة بمقايضة ديونها الخارجية أو جزء منها مقابل أصول من القطاع العام يحصل عليها المستثمرون الذين يقومون بشراء تلك الديون. ومن أسباب تطبيق هذا الأسلوب هو عدم المقدرة المالية على سداد الدين الخارجي، وتطوير الأسواق المالية من خلال استقطاب مستثمرين جدد للأسواق المحلية ويناسب هذا الأسلوب الدول التي تعاني من عبء المديونية وترغب في خفضها.

وفق هذه الطريقة يقوم بنك أجنبي ببيع ديون مستحقة على جهات عامة محلية إلى مستثمر بخصم معين وعادة ما يكون المستثمر شركة متعددة الجنسيات، يقوم المستثمر بعد شراء القرض بتقديمه إلى البنك المركزي للبلد المدين، يقوم البنك بدوره بتحويل القروض إلى العملة المحلية بسعر الصرف السائد في السوق ليستخدم في شراء أسهم من مؤسسات عمومية محلية.³

¹ بجلول سمية، " النظام القانوني للمؤسسة العمومية الاقتصادية في التشريع الجزائري "، مذكرة لنيل شهادة الماستر في القانون الاداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2013، ص 40.

² حاكم محمد، المرجع السابق، ص 49.

³ علي طهراوي دومة، المرجع السابق، ص 73.

ثالثاً: تحويل المؤسسات إلى مؤسسات مشتركة

ويعتمد هذا الأسلوب على منح فرصة للقطاع الخاص للمساهمة في رأسمال المؤسسات العمومية والشركات العامة، حيث تتحول المؤسسة إلى مؤسسة مشتركة بين القطاع العام والقطاع الخاص دون أن تفقد الحكومة أسهمها الأصلية، ويعتمد هذا الأسلوب في المؤسسات التي لها صعوبات تمويلية من أجل توفير رأسمال لإعادة هيكلتها وتوسيع قدرتها وتحسين أدائها مع بقاء ملكية الدولة وعدم إلغائها.¹

الفرع الثاني: الأساليب الغير ناقلة للملكية

هي كبديل لخصوصية الملكية تتمثل في عقود الإدارة وعقود التأجير وكذا عقود الامتياز وهي كالآتي:

أولاً: عقود الإدارة

هذا العقد يقوم على أساس اتفاق بين الدولة المالكة للمؤسسة وبين مسير خاص يدير هذه المؤسسة بحيث تلجأ الدولة إلى خبرات ومهارات الإطارات الخاصة بالكفاءة، وهذا بدون تغيير طبيعة نشاط المؤسسة. فالمتعاقد بالتسيير لا يتحمل أي مسؤولية مالية أو تجارية. وعلى هذا الأساس تكون لعقود الإدارة مقابل محدد تقدمه الحكومة بشرط قيام المجموعة الإدارية بتحقيق الإنجازات المتفق عليها بالعقد وتحمل القائم بها غرامة مالية في حالة عدم تحقيق الأهداف أو الإنجازات.²

ثانياً: عقود التأجير

ويتمثل هذا الأسلوب في تأجير المؤسسات العمومية أو جزء من أصولها إلى القطاع الخاص لفترة زمنية محددة مقابل دفع بدل الايجار مع الالتزام بالدفع مهما كانت النتائج المحققة.³

ويتحمل القطاع الخاص في هذا الأسلوب جميع مخاطر السوق مما يدفعه إلى تخفيف التكاليف وتحسين الانتاج.

¹ نفيسة حجاج، " أثر الخصوصية على الوضعية المالية للمؤسسة "، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير تخصص مالية المؤسسة، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، 2012، ص 17.

² على طهراوي دومة، نفس المرجع، ص 74.

³ نفيسة حجاج، المرجع السابق، ص 18.

ثالثا: عقود الامتياز

يتمثل عقد الامتياز في انه عقد تعقد من خلاله هيئة عامة مع مؤسسة معينة حق إدارة المرفق العام لفترة زمنية محددة وتحت إشراف الدولة ويتضمن العقد اتفاقا حول مجال استمرارية المسؤوليات والمدفوعات التي سوف يحصل عليها عدد من المستهلكين، وفي هذا المجال قد تتم المشاركة في المخاطر المالية بين الهيئة العامة والشركة صاحبة الامتياز. وهكذا تؤكد هذه الاتفاقية على حقوق الملكية وشروط تحقيق الصالح العام وفترة الامتياز. وتهدف هذه الطريقة إلى القضاء على البيروقراطية وعدم كفاءة القطاع العام في أداء الخدمة أو إنتاج السلعة، أو لتشجيع المنافسة رغبة في رفع الإنتاجية¹.

المطلب الثاني: المراحل التي تتم بها عملية الخوصصة

تتم عملية الخوصصة وفق أربع مراحل هي:

¹ علي طهراوي دومة، المرجع السابق، ص75.

الفرع الأول: الدراسة والتخطيط للمؤسسة المراد خوصصتها

تحتوي هذه المرحلة تحديد الاستراتيجية المناسبة والواضحة لمعالم البرنامج المراد تطبيقه، وهي تتطلب¹:

- 1- دعائية إعلامية كبيرة، وشرحاً أكبر لمعالم هذا البرنامج بقدر وثقة، وإمكانية القطاع الخاص في تحمل المسؤوليات المتعلقة بالتنمية الاقتصادية، حتى تعم الثقة في المجتمع.
- 2- توضيح وتحديد تخلي الدولة عن هذه المؤسسات، من حيث القدرة والكفاءة في المجالات الخدمية والإنتاجية، وكذا الأسباب كذلك.
- 3- تحديد دور الدولة في المراحل المقبلة، ومستقبل المؤسسات التابعة لها، مع شرح الآثار الإيجابية والسلبية للخصوصية.
- 4- تحديد البرنامج العام والخاص فيما يخص البطالة والتضخم، أي دراسة مشكلة العمالة، وكيفية تحسين الوضعية لها، في ظل التحول هذا، وكذا التضخم.
- 5- تحديد دور الدولة وأجهزتها التي يكون اتخاذ القرار بيدها وحدها فيما يخص عملية التحول.

الفرع الثاني: دراسة المؤسسة من قبل هيئات استشارية

¹ موسى سعادوي، المرجع السابق، ص122.

تبدأ هذه العملية باختيار المؤسسات الإنتاجية والخدمية، والتي تقرر تحويلها إلى القطاع الخاص لخصوصيتها أيا كانت الأساليب المتبعة. وهي مرحلة تتطلب إيجاد فريق فني استشاري له قدرات ومستويات

عالية في الاقتصاد، والمحاسبة، والقانون، والإعلام، والاجتماع، والسياسة، ويضع كل القواعد والقوانين التي

تنظم وتضبط المراجعة للأساليب الخاصة بعملية التقييم. وكذلك يجب وضع إطار عام للتفاوض عن البيع أو التأجير، أو أية طريقة يتم الإنفاق عليها.

الفرع الثالث: تنفيذ إجراءات الخصوصية

هذه المرحلة تستوجب المتابعة والمراقبة المستمرة والفعالة للمؤسسات المحولة إلى الخصوصية (القطاع الخاص)، ومدى قدرتها على احترام والالتزام لجميع القواعد والشروط المحددة لها بعملية نقلها، وكذلك الدولة توفر كل الشروط اللازمة لإنجاحها ومراقبتها ومزاولة أنشطتها.

الفرع الرابع: المتابعة والمراقبة لهذه البرامج

تعتبر هذه المرحلة من أهم المراحل، وهي تقصي آثار الخصوصية بجميع جوانبها، وخاصة المتعلقة بالتشغيل؛ حيث تمثل أهم المبادئ التي تحكم عملية الخصوصية؛ نظراً لأهمية عملية التحول هذه وما تخلفه من آثار تعود بالسلبية على العمال، وضرورة الاستغناء عن عددٍ من العمال الإضافيين للتخلص من التكاليف المالية الناجمة عن ذلك. وإنما لتحقيق هذا الهدف يتطلب اللجوء إلى تحسين الكفاءة، والقدرة في استغلال اليد العاملة، والرفع من الإنتاج والإنتاجية، وكذا تحسين الجودة والنوعية. هذا هو الهدف من التوسع والتحول.¹

كما يرى أحد الباحثين أن الخصوصية لكي تكون فعالة ومنتجة، يجب أن تكون مسبقةً بعملية دراسة، ومستندةً إلى مجموعة من المبادئ هي:

أ- إعداد المناخ السياسي التي ستطبق فيه الخصوصية.

¹ موسى سعادوي، المرجع السابق، ص 123.

ب- تصنيف المؤسسات من حيث عدم قابليتها للخصوصية نهائياً، وتلك التي يمكن خوصصتها على المدى الطويل، وأخيراً تلك التي ينبغي خوصصتها مباشرة.

ج- إعداد خطة واضحة، وإعداد فريق متخصص.

د- التقييم الصحيح لأصول المؤسسات المراد خوصصتها.

هـ - الآثار الناجمة عن الخصوصية.

كل هذه الجوانب تعتبر ضرورية لأي دولة تريد اتباع سياسة خصوصية ناجحة تحافظ من

خلالها على:

- القطاع الاقتصادي التابع لها.

- اليد العاملة وكيفية استغلالها.

- إنشاء صناديق مساهمة اجتماعية تجعل العامل يلجأ إليها في حالة بعض الآثار السلبية.

- تقديم العون للطبقة العاملة في إقامة مشروعات خاصة صغيرة تساهم في العملية الإنتاجية والتنمية، وتوفّر لهم مصادر دخلٍ بديلة ومستقلة.

كل هذه الغايات المراد منها الوصول إلى تحقيق استراتيجية ناجحة وفعالة لسياسة الخصوصية،

وليس الاحتكار لأي جهة كانت.¹

المبحث الثالث: هيئات الخصوصية

¹ موسى سعادوي، المرجع السابق، ص124.

تعتبر الخوصصة الحل الوحيد لإنقاذ المؤسسات العمومية الاقتصادية ورفع الاختناق عنها ولضمان الدولة تحقيق الأهداف المسطرة لهذا البرنامج، والسير الحسن لهذه العملية، قامت بتعيين عدة هيئات لتنفيذ ومتابعة عمليات الخوصصة، وهذا وفق تشريعات 1995 والأمر 01-04، وبقصد تفعيل وحسن سير مسار عملية الخوصصة، أنشأت الدولة من خلال النصوص القانونية المتعاقبة، هيئات خاصة بتطبيق برامج الخوصصة¹، ستتناولها هذه الدراسة من خلال هذا المبحث في مطلبين كالتالي:

المطلب الأول: الهيئات المنصوص عليها في تشريعات 1995

المطلب الثاني: الهيئات المستحدثة بموجب الأمر 01-04

المطلب الأول: الهيئات المنصوص عليها في تشريعات 1995

¹ حاكم محمد، المرجع السابق، ص72.

قبل الحديث عن الهيئات التي جاءت بها تشريعات 1995، يجب التطرق إلى الأرضية التي أعدتها الدولة لهذا الغرض والمتمثلة في مؤسسة غاية في الأهمية بالنسبة لعملية الخوصصة، وهي بورصة القيم المنقولة.

وتبرز أهمية البورصة من حيث كونها عصب النظام الرأسمالي والسوق الذي تتحرك داخله معظم تدفقاته المالية بيعا أو شراء، وقد لعبت البورصة دورا رياديا في معظم عمليات الخوصصة التي تمت في التجارب المقارنة و إدراكا لهذه الحقيقة أنشأت الدولة بورصة للقيم المنقولة، كإجراء مسبق يجب توفيره قبل الإعلان عن الخوصصة وتم ذلك بموجب المرسوم التشريعي رقم 93-10 المؤرخ في 23 ماي 1993، و المتعلق ببورصة القيم المنقولة، حيث عرفت المادة الأولى منه على أنها "إطار لتنظيم و سير العمليات فيما يخص القيم المنقولة التي تصدرها الدولة والأشخاص الآخرون من القانون العام والشركات ذات الأسهم"¹

أما الهيئات التي نص عليها الأمر 95-22 والمتعلقة بعملية الخوصصة فهي الحكومة، الهيئة

المكلفة بتنفيذ الخوصصة، ومجلس الخوصصة.²

الفرع الأول: الحكومة

¹ قانون رقم 93-10 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1413هـ الموافق ل 23 ماي 1993 المعدل والمتمم، المتعلق ببورصة القيم المنقولة، ج ر العدد 34، الصادرة في 23 ماي 1993.

² حاكم محمد، الرجوع السابق، ص72.

نظرا لأهمية عملية الخوصصة، حرص المشرع على أن تعود القرارات بشأنها إلى الحكومة خلال

برنامج الخوصصة، والمتضمن إعداد قائمة المؤسسات المعنية بالخوصصة، وكيفيات تطبيق ذلك.¹

ولتضمن الحكومة الجزائرية السير الحسن لعملية الخوصصة ولتحقق الأهداف المرجوة منها، قامت بوضع عدة هيئات لتنفيذ ومتابعة عمليات الخوصصة، والتي تقوم بمهمة تنفيذ برامج الخوصصة.²

الفرع الثاني: الهيئة المكلفة بتنفيذ الخوصصة

نجد في الباب الثاني من الأمر 95-22 في المادة الثامنة منه أن الحكومة تعين هيئة مكلفة بتنفيذ الخوصصة وتكلف هذه الهيئة بالتشاور مع وزراء القطاعات المعنية، وأهم الأدوار التي تقوم بها هذه الهيئة:³

- تنفيذ برنامج الخوصصة التي صادقت عليه الحكومة.
- تطلب من المؤسسات والهيئات تبليغها بالوثائق والدراسات والمعلومات اللازمة لإنجاز مهمتها.
- تعرض إجراءات تحويل الملكية أو خوصصة التسيير والكيفية على الحكومة لاتخاذ القرار بشأنها بعد الاطلاع على تقرير المجلس.
- تحافظ على الصلة الوثيقة بجميع الهيئات المعنية بعملية الخوصصة.
- تطلع الجمهور على الأنشطة المرتبطة ببرنامج الخوصصة.⁴

الفرع الثالث: مجلس الخوصصة

¹ أنظر المادة 5 من الأمر رقم 95-22.

² علي طهراوي دومة، المرجع السابق، ص 118.

³ أمر رقم 95-22 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1416 هـ الموافق ل 26 أوت سنة 1995، والمتعلق بخوصصة المؤسسات، المعدل والمتمم، الجريدة الرسمية، العدد 48، الصادر في 03 ديسمبر 1995.

⁴ علي طهراوي دومة، المرجع السابق، ص 119.

- يوضع هذا المجلس تحت سلطة الهيئة المكلفة بالخصوصة، ويتكون من 7 إلى 9 أعضاء، من بينهم الرئيس، ويتم اختيار الأعضاء بحكم كفاءتهم الخاصة في ميادين التسيير الاقتصادي والقانوني والتكنولوجي، وفي أي مجال آخر يرتبط بصلاحيات المجلس. ولهذا المجلس عدة مهام نذكر منها :
- تنفيذ برنامج الخصوصية طبقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما.
 - يوحى بتوجيهات في سياسة الخصوصية، وكذلك طرق الخصوصية الملائمة أكثر لكل مؤسسة عمومية أو أصولها.
 - يقدر أو يكلف من يقدر قيم المؤسسة العمومية أو أصولها المطلوب التنازل عنها.
 - يدرس وينتقي العروض، ويعد تقريراً عن العرض المقبول الذي يرسل إلى الهيئة.
 - يتخذ كل التدابير الضرورية لضمان خصوصية المؤسسات العمومية القابلة للخصوصة أو أصولها.
 - يمسك السجلات، ويحافظ على المعلومات، ويسن إجراءات إدارية لضمان سرية المعلومات.
 - يمكن للمجلس أن يستعين عند الحاجة بخبراء (ويبين القوانين السابقة الشروط والبنود المرجعية بدقة مقاييس انتقاء الخبراء ونوعية خدماتهم والنتائج المنتظرة)
 - يعد المجلس تقريراً سنوياً عن أنشطته، ويعرضه على الهيئة المكلفة بالخصوصة في أجل أقصاه 31 مارس الموالي للسنة المالية المعينة¹.

المطلب الثاني: الهيئات المستحدثة بموجب الأمر 01-04

- بقصد تدارك العجز المسجل في المرحلة السابقة ولتفعيل مسار الإصلاحات الاقتصادية استحدث القانون الصادر بموجب الأمر رقم 01-04 المؤرخ في 20/08/2001 مجموعة من الهيئات اختلفت باختلاف ميدان نشاطها وتميزت أحكام هذا القانون بمجموعة من الخصائص:
- استحداث أشكال جديدة لتنظيم القطاع الاقتصادي تسمح بإزالة العقبات التي تواجه تسيير المؤسسات العمومية الاقتصادية لا سيما في مسألة اتخاذ القرار وممارسة الدولة لحقها في الملكية الذي يجعل من المسير أكثر حذراً وأقل إقداماً.

¹ موسى سعادوي، المرجع السابق، ص 259.

² الأمر رقم 01-04 المؤرخ في 1 جمادى الثانية عام 1422 هـ 20 أوت 2001، المتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية وتسييره وخصوصتها، الجريدة الرسمية، العدد 47، الصادرة في 22 أوت 2001.

- الشكل المميز لهيئة الإدارة المشرفة على تسيير المؤسسة العمومية الاقتصادية وإسناد مسؤولية اتخاذ القرار إلى مجلس مساهمة الدولة بتعقيدات اقل مما كان عليه الأمر قبل ذلك.
- قيام الوزير المكلف بمساهمات الدولة بكل الصلاحيات المخولة إليه في تسيير ملف الخوصصة ومساهمات الدولة بقصد تسهيل عمليات خوصصة المؤسسات العمومية وتحويل ملكيتها من عامة إلى خاصة بعد أن تم تحويل نظامها القانوني
- تنمية العلاقات بين مختلف المتدخلين في عملية الخوصصة من متعاملين اقتصاديين وممثلين للدولة¹ وقد تمثلت هذه الهيئات في مجلس مساهمات الدولة، والوزير المكلف بالمساهمات، ولجنة مراقبة عملية الخوصصة.

الفرع الأول: مجلس مساهمات الدولة

هذا المجلس مكلف بتنسيق نشاط الشركات القابضة العمومية وتوجيهها ويوضع تحت السلطة المباشرة لرئيس الحكومة الذي يتولى رئاسته الداخلية، والجماعات المحلية، وإعادة الهيكلة الصناعية، والمساهمات المالية، وبالعمال، وبالتجارة، وبالصناعة، وبالطاقة، وبالتجهيز، والنقل، والسياحة والسكن والفلاحة، وبالتخطيط، ويجتمع هذا المجلس مرة واحدة على الأقل كل ثلاثة أشهر، وتنحصر مهامه في:

- يقوم برسم الاستراتيجية في المجال الاقتصادي والمالي، ويحدد البرامج العامة و الأهداف الواجب أن تبلغها الشركات القابضة العمومية.
- تعيين سياسات الخوصصة والموافقة على برامجها التي تتعلق بتداول السندات والقيم المنقولة.
- دراسة ملفات الخوصصة.
- ضبط تنظيم القطاع العمومي الاقتصادي.

وفي 12 سبتمبر، 2001 أعلن مجلس مساهمات الدولة عن تشكيل حوالي 35 مؤسسة عمومية

¹ حاكم محمد، المرجع السابق، ص 79.

خلفا للمؤسسات القابضة، تسير بالأسهم، كبديل للشركات القابضة التي تم حلها¹.

الفرع الثاني: الوزير المكلف بالمساهمات

حسب المادة 22 من الأمر رقم 01-04 أعطى المشرع صلاحيات واسعة للوزير المكلف

بالمساهمات والخصوصة، و هو مكلف بالأعمال الموالية²:

- يكلف من يقوم بتقدير قيمة المؤسسات أو الأصول التي يعتزم التنازل عنها.
- يدرس العروض ويقوم بانتقائها، ويعد تقريرا حول العرض التي تم قبوله.
- يحافظ على المعلومة ويؤسس إجراءات كفيلة بضمان سرية هذه المعلومة.
- يرسل ملف التنازل إلى لجنة مراقبة عمليات الخصوصية.
- يعرض على مجلس مساهمات الدولة ملف التنازل الذي يحتوي بالخصوص على تقييم الأسعار وحدها الأدنى والأعلى، وكذا كفاءات نقل الملكية التي تم قبولها.
- وحتى يتم القيام بمجموع هذه المهام على أحسن ما يرام يستعين الوزير المكلف بالمساهمات بالخبرة الوطنية والدولية المطلوبة³.

الفرع الثالث: لجنة مراقبة عملية الخصوصية

نصت المادة 30 من الأمر رقم 01-04 المؤرخ في 20 أوت 2001 على تأسيس لجنة مراقبة

عملية الخصوصية وقد حدد المرسوم التنفيذي 01-354 المؤرخ في 10 نوفمبر 2001 والمتضمن

تشكيلتها وصلاحياتها وكفاءات تنظيمها وسيرها.

وتتكون هذه اللجنة التي توضع تحت سلطة رئيس الحكومة وتتمتع بالاستقلال الإداري والمالي

من⁴:

- قاضي من سلك القضاة مختص في ميادين قانون الأعمال، رئيسا للجنة.

¹ علي طهراوي دومة، المرجع السابق، ص118.

² الأمر 01-04، الأمر السابق، ص12.

³ عيوج مختار، بورصة الأوراق المالية ودورها في خصوصية المؤسسات الاقتصادية العمومية، رسالة لنيل درجة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2012-2013، ص216.

⁴ المرسوم التنفيذي رقم 01-354 المؤرخ في 10/11/2001، والمتعلق بكيفية تحديد تشكيلة لجنة مراقبة عمليات الخصوصية وصلاحياتها وكفاءات تنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية، العدد 67، سنة 2001، ص 22-24.

- ممثل عن المفتشية العامة للمالية يقترحه وزير المالية.
- ممثل عن الخزينة يقترحه الوزير المكلف بالخزينة.
- ممثل عن نقابة الأجراء الأكثر تمثيلاً في المؤسسة العمومية المعنية.
وتتكلف اللجنة بالمهام الموالية:
- تجتمع اللجنة بمجرد استلامها الملفات التي يرسلها إليها مجلس الخصوصية.
- تبليغ اللجنة الهيئة المكلفة بالخصوصية موافقتها على الملف المتضمن مجموعة كل عناصر التحليل والاستنتاج بشأن عملية التنازل ويتم تبليغها في أجل أقصاه شهر من تاريخ استلام الملف، وإذا انقضى هذا الأجل تعد الموافقة حاصلة¹.

¹ عيواج مختار، المرجع السابق، ص 215.

الفصل الثاني: مدى نجاح أسلوب الخصخصة في تحقيق التنمية الاقتصادية

عاشت الدول النامية ظروفًا اقتصادية واجتماعية صعبة، يعود أغلبها إلى ظروف تاريخية، منها ما كرس نتيجة للأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية العالمية. دفعت هذه الأوضاع بالدول النامية إلى البحث عن المخرج من الواقع الصعب الذي تعيشه، مما جعلها تتبنى استراتيجيات تنموية، أفرزتها الأدبيات الاقتصادية والاجتماعية عبر مراحل التطور التاريخي البشري، وتعتبر الخصخصة من بين أهم المحطات والتي لعبت دورًا هامًا في تغيير وبلورة استراتيجيات التنمية، ونظرًا لما عانته مجموع الدول وخاصة النامية منها، كان الحل بالتحول في اتباع سياسة الخصخصة وإعطاءها مكانة قيادية في الاقتصاد، وهذا كان كافيًا بإحداث تنمية في جو من المنافسة تسمح لقوى العرض والطلب أن تلعب دورًا صحيحًا بدافع الربح في توزيع الموارد، وتحقيق الكفاءة الاقتصادية، وجودة المنتج عند أسعار مقبولة من طرفي السوق (المنتج والمستهلك)، بعيداً عن الاحتكارات والتشوهات، في ظل بيئة اقتصادية مواتية، ومناخ استثماري يجذب المدخرات المحلية ورؤوس الأموال الأجنبية، والاعتماد على التكنولوجيا الحديثة والإدارة العلمية، وعليه ونظرًا للأهمية التي يكتسبها هذا الموضوع ومن خلال دراسة مدى نجاح أسلوب الخصخصة في تحقيق التنمية الاقتصادية وذلك من خلال المباحث التالية:

المبحث الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية وعلاقتها بالخصخصة

المبحث الثاني: آثار الخصخصة

المبحث الثالث: معوقات تطبيق نظام الخصخصة

المبحث الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية وعلاقتها بالخصوصية

يشمل مجال التنمية الاقتصادية العمليات والسياسات التي تتخذها دولة ما لتحسين الرفاهية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية لشعبها، تعتبر دراسة التنمية مسألة اقتصادية واجتماعية وسياسية تحتل مكاناً بارزاً على المستوى العالمي، بل وإنها تحتل اليوم مركز الصدارة في الفروع التي يبحثها الفكر الاقتصادي الحديث، بحيث أنها تشمل عدة جوانب ثقافية وبيئية وأخلاقية. فمفهوم التنمية اختلف على ما كان عليه في السابق، حيث لم يعد مقبولاً القول بأنها مجرد الزيادة في دخل الفرد، أو أن تمنح له أشياء على سبيل الهبة أو الإعانة، وإنما التنمية هي أن تتاح له الفرصة بأن يتعلم ويتدرب على كيفية تحقيقها بنفسه.

وباعتبار الخصوصية من بين أهم النقاط المحورية والتي تلعب دوراً بلورياً في عملية التنمية الاقتصادية، ونظراً لما لهاتين المسألتين من أهمية أصبح من اللازم دراستهما، وسنحاول دراسة هذين الموضوعين كالتالي:

المطلب الأول: تعريف التنمية الاقتصادية

المطلب الثاني: علاقة الخصوصية بالتنمية الاقتصادية

المطلب الأول: تعريف التنمية الاقتصادية

بحكم أنه يوضح مفهوم التنمية التغيرات التي تحدث في المجتمع بأبعاده الاقتصادية، السياسية، الاجتماعية، الفكرية والتنظيمية¹، من أجل توفير الحياة الكريمة لجميع أفراد المجتمع سنتطرق إلى مجموعة من التعاريف لبعض الكُتاب في الاقتصاد، والتي تناولت موضوع التنمية الاقتصادية، إذ يصعب إعطاء تعريف واحد للتنمية الاقتصادية باعتباره موضوعاً ملماً بمختلف الجوانب، ثم نحاول تقديم تعريف شامل للتنمية الاقتصادية.

الفرع الأول: تعاريف لبعض الشراح

يعرف رمزي إبراهيم سلامة التنمية الاقتصادية على أنها: «عملية متعددة الأبعاد، تتضمن إجراء تغييرات جذرية في الهياكل الاجتماعية والسلوكية والثقافية، والنظم السياسية والإدارية، جنباً إلى جنب، مع زيادة معدلات النمو الاقتصادي، وتحقيق العدالة في توزيع الدخل القومي، واستئصال جذور الفقر المطلق في مجتمع ما»².

ويرى محمد عبد العزيز عجمية التنمية الاقتصادية بأنها: «العملية التي من خلالها تحقّق زيادة متوسط نصيب الفرد من الدخل على مدار الزمن، والتي تحدث من خلال التغيرات في كل من هيكل الإنتاج ونوعية السلع والخدمات المنتجة، إضافةً إلى إحداث تغيير في هيكل توزيع الدخل لصالح الفقراء»³

ويرى عبد القادر عطية على أنها: «العملية التي تحدث من خلال تغيير شامل ومتواصل مصحوب بزيادة في متوسط الدخل الحقيقي، وتحسن في توزيع الدخل لصالح الطبقة الفقيرة، وتحسين نوعية الحياة، وتغيير هيكل في الإنتاج»⁴.

¹ صليحة مقاوسي وهند جمعوني، نحو مقاربات نظرية حديثة لدراسة التنمية الاقتصادية، ملتقى وطني حول الاقتصاد الجزائري:

قراءات حديثة في التنمية، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة الحاج لخضر - باتنة، السنة الجامعية: 2010 - 2009، ص 4.

² موسى سداوي، المرجع السابق، ص 3.

³ موسى سداوي، نفس المرجع، ص 3.

⁴ موسى سداوي، المرجع السابق، ص 3.

أما كامل بكري فيرى التنمية الاقتصادية بأنها: «سياسة اقتصادية طويلة الأجل لتحقيق النمو الاقتصادي، فهي عمليةٌ يزداد بواسطتها الدخل القومي الحقيقي للاقتصاد خلال فترة زمنية طويلة».¹

ويعرف عبد الرحمان بوابقجي التنمية الاقتصادية بأنها: «مجموعة الإجراءات والتدابير الهادفة إلى بناء آلية اقتصادية ذاتية تتضمن زيادةً حقيقية في دخل الفرد لفترة طويلة».²

الفرع الثاني: التعريف الشامل للتنمية الاقتصادية

من خلال التعاريف التي يمكن أن ننسق فيما بينها، نستخلص التعريف الشامل التالي:

"التنمية الاقتصادية هي تعريف شامل يتضمن التحديث، يؤدي إلى زيادة معدلات النمو الاقتصادي، مع ضمان توازن هذا النمو وتواصله لفترة طويلة من الزمن، من أجل تلبية حاجات الأفراد، وتحقيق أكبر قدر ممكن من العدالة الاجتماعية".³

المطلب الثاني: علاقة الخصخصة بالتنمية الاقتصادية

تعتبر الخصخصة إحدى أهم العناصر في عملية التنمية، كونها غيرت كثيرا من فحوى وأهداف التنمية، فبدل كونها فعلا يكون حكرا على الدولة، أتاحت الخصخصة للخواص يدا في التنمية ومنحتهم الفرصة لإحداث التغيير والدفع بالاقتصاد الوطني من أجل تحقيق تنمية أكبر.

الفرع الأول: من حيث أهداف التنمية

تختلف أهداف التنمية الاقتصادية من بلدٍ إلى آخر، ومن فترةٍ إلى أخرى في البلد الواحد، نظراً لاختلاف الظروف الاقتصادية والسياسية بين الدول المختلفة، ومع ذلك فإن هناك أهدافاً أساسية مشتركة تسعى إليها معظم الدول نوجز منها.

¹ صليحة مقاوسي وهند جمعوني، المرجع السابق، ص 4.

² صليحة مقاوسي وهند جمعوني، نفس المرجع، ص 4.

³ موسى سعادوي، نفس المرجع، ص 4.

أولاً: زيادة الدخل الوطني

تعتبر زيادة الدخل القومي من أول أهداف التنمية الاقتصادية على الإطلاق، وذلك من خلال إتاحة الفرص للحصول على احتياجاتهم الأساسية من مأكّلٍ وملبسٍ وحماية، وهذا راجع للدافع الحقيقي للتنمية والمتمثل في الفقر، وانخفاض مستوى المعيشة، بالإضافة إلى زيادة نمو عدد السكان غير المتماشية مع النمو الاقتصادي، تلعب الخوصصة دوراً جوهرياً في هذه الجزئية فهي ترفع عن كاهل الدولة العديد من المسؤوليات وتترك لها المجال للاهتمام بمسائل أولى، فالخوصصة لها يد في رفع الدخل الوطني.¹

ثانياً: رفع مستوى المعيشة

يعتبر تحقيق مستوى مرتفع للمعيشة من بين الأهداف الهامة التي تسعى التنمية الاقتصادية إلى تحقيقها في الدول المتخلفة اقتصادياً، وذلك أنه من المتعذر تحقيق الضروريات المادية للحياة. فالتنمية الاقتصادية ليست مجرد وسيلة لزيادة الدخل القومي فحسب؛ وإنما هي أيضاً وسيلة لرفع مستوى المعيشة، وهنا أيضاً تلعب الخوصصة دورها من حيث كونها تتيح المجال للمنافسة الحرة ويصبح من يحكم هو السوق، فيصبح من التناول لجميع الفئات اقتناء أجود السلع وبأقل الأثمان.²

ثالثاً: تقليل التفاوت في الدخل والثروات

وهو يعتبر هدفاً اجتماعياً للتنمية الاقتصادية، فانخفاض مستوى متوسط دخل الفرد من الدخل الوطني، ينتج عنه فوارق كبيرة في الدخل والثروات؛ إذ ستحوز طائفة صغيرة من أفراد المجتمع على أغلب ثرواته ودخله الوطني، ومثل هذا التفاوت في توزيع الثروات يؤدي إلى إصابة المجتمع بعدة أضرار، كلما كبر ذلك الجزء المعطل من رأس مال المجتمع، ويكمن دور الخوصصة هنا في أنها تفتح الباب أمام جميع الفئات والشرائح من أجل الامتلاك والاستثمار في جميع المشاريع الصغيرة والكبيرة، فالخوصصة تحرك و توزع هذا الرأس المال الذي كان معطلاً وفق نظام وعدالة.³

¹ موسى سعادوي، المرجع السابق، ص 4.

² موسى سعادوي، المرجع السابق، ص 4.

³ موسى سعادوي، نفس المرجع، ص 5.

الفرع الثاني: أثر الخوصصة على الكفاءة الاقتصادية والتنمية

أثارت أهمية الكفاءة الاقتصادية كدافعٍ أساسيٍّ للخوصصة كثيراً من النقاش والجدل على الصعيدين النظري والعملي.

فعلى المستوى النظري، حاولت الاتجاهات النظرية التي لها صلةٌ بمحتويات حقوق الملكية والاختيار العام إثبات تطور تفوق الملكية الخاصة على الملكية العامة، فيما يخص مستوى الأداء والكفاءة، معتمداً في ذلك على اختلاف عناصر البيئة الداخلية والخارجية التي ينشط فيها كل من القطاع العام والقطاع الخاص. وقد تلقت هذه العملية انتقاداتٍ شديدة أفقدتها الكثير من قوة منطقتها وأهميتها.

أما على المستوى العملي، فقد أظهرت معظم الدراسات الميدانية التي حاولت المقارنة بين أداء القطاع العام والقطاع الخاص، عدم ثبوت كفاءة هذا التفوق للملكية الخاصة، وإنما هناك اختلاف في تحديد وتقييم هذا التفوق، حيث كانت النتائج مختلفةً ومختلطةً في البلدان المتقدمة والنامية.¹ وعليه يمكن القول أن أهم الأهداف من القيام بعملية الخوصصة هو الكفاءة، إذ ثبت عدم جدوى كفاءة القطاع العام لعدة أسبابٍ نوجزها فيما يلي:

1. غياب المعايير والمقاييس الاقتصادية وتعدد الأهداف؛

2. سوء التسيير، وانتشار ظاهرة الفساد والمحسوبية، واتساع نطاقها.

أما في القطاع الخاص فإن العملية الإنتاجية هدفها تحقيق أقصى ربحٍ ممكن، وهذا لا يتحقق إلا إذا قامت المؤسسة واتجهت إدارتها إلى التقليل من التكلفة ابتداءً من المدخلات، والتشغيل المستمر، ووجود نظامٍ للحوافز، والرقابة المستمرة، وعدم وجود طاقةٍ أو عنصرٍ معطلٍ أو أكثر من الحاجة إليه أو

¹ موسى سعداوي، المرجع السابق، ص 100.

أقل، مع وجود التخطيط، التنظيم، التنسيق بين كل المدخلات والعمليات الإنتاجية، وإدخال التكنولوجيا الحديثة، والتركيز على أن يكون الإنتاج متزايداً، والجودة العالية.¹

وبالتالي فإن الشركة تصبح لديها القدرة على كسب رضى المستهلك، وتوجيه الطلب إلى منتجاتها، فتستمر العملية الإنتاجية، ويزيد حجمها، وتحقق أرباحاً عند الأسعار التنافسية؛ الأمر الذي يجعل المنتجين يتسابقون في تحسين نوعية وجودة السلع والإنتاج عند أقل تكلفة، والحصول على أعلى ربح، والقيام بالإنتاج عند المستوى الأمثل. فعندها إذن تتحقق الكفاءة، ويحقق المشروع أرباحاً، وتزيد القدرة والرغبة في الاستثمار في توسيع المشروع القائم، والزيادة في طاقته الإنتاجية، وإقامة مشروعات جديدة تضيف طاقة إنتاجية جديدة، تزيد بها طاقة المجتمع الإنتاجية، ويزيد من تشغيل الأيدي العاملة، وينتعش الاقتصاد، وتحسن الأحوال المعيشية للسكان. وباستمرار تحقيق الأرباح وتوظيفها في استثمارات جديدة ومتنوعة في المجتمع، يزيد التقدم وتصبح معدلات النمو متزايدةً مع زيادة الطاقة الإنتاجية والإنتاج، وتنوع الأنشطة الإنتاجية والخدمية في مختلف القطاعات الإنتاجية للخدمة المكونة للاقتصاد الوطني، وهكذا تكون أمام تنمية شاملة. وقد ثبت تطابق الجانب النظري والتوقعات المستقبلية فيما يتعلق بجانب الكفاءة للقطاع الخاص والخصوصية، وتحقيق التنمية الشاملة في الدول النامية مع الجانب العالمي، حيث دلت تجارب هذه الدول أن نسبة عالية من المشروعات المخصصة أصبحت أكثر كفاءةً وربحية كما كانت عليه في القطاع العام، وأن معدلات النمو قد ارتفعت به، وأنها في بعض البلدان قد تحولت من معدلات سلبية إلى معدلات موجبة ومتنامية - كما هو الحال في الجزائر - وأنه في الدول المختارة في تزايد مستمر، وهو ما يؤكد أهمية الخصوصية وأثرها الإيجابي على الكفاءة، والربحية، والاستثمارات الجديدة منها، في إحداث تنمية مستمرة في البلاد النامية، في جانبيها المادي والبشري، وقائمة على أسس علمية؛ لأن الخصوصية قد أدت إلى نقل الشركات من القطاع العام إلى القطاع الخاص الذي سيعمل على إدخال التكنولوجيا الحديثة، خاصةً

في الاستثمارات الأجنبية، وإدخال الإدارة العلمية والمعلوماتية، وتدريب وتشغيل ذوي المؤهلات العلمية المطلوبة، ومن يجيدون التعامل مع التكنولوجيا والتقنيات الحديثة؛ وهو ما سينتج فرصة اندفاع نحو التعليم الحديث، والتدريب المهني والفني؛ فيزيد الاستثمار في هذا الجانب؛ وهو ما ينعكس على الأداء

¹ موسى سعداوي، نفس المرجع، ص 101.

الفني والإنتاجي، ويتحرك ا تمتع من الجمود العتيق إلى آفاقٍ أوسع علمياً وإدارياً وتكنولوجياً، والتعامل مع روح ومتغيرات العصر مؤدياً إلى تنمية مستمرة.¹

وإجمالاً يمكن القول أن الخوصصة لها دور في التنمية في الدول النامية، لأنها أدت، وتؤدي إلى:

1- نقل المشروعات العامة ذات الكفاءة المنخفضة أو منعدمة الكفاءة والربحية إلى القطاع الخاص،

الذي يعمل بكفاءةٍ من أجل تحقيق الربح؛ فتزيد ربحية الشركات المخصوصة.

2- جذب المدخرات ورؤوس الأموال المحلية ورأس المال الأجنبي، وتشجيع توجيه المدخرات في

البلاد النامية إلى الاستثمار.

3- إدخال الإدارة العالمية والإدارة الحديثة، وكذا التكنولوجيا الحديثة والتقنيات التي جاءت مع

المستثمر الأجنبي ولفتت انتباه القطاع الخاص المحلي إلى أهمية الاستفادة من هذه الخبرات.

4- تطوير أسواق رؤوس الأموال، وإنشاء هذه السوق في البلاد التي لم تكن فيها أسواق، مما سهل

ويسهل العملية الاستثمارية، وحركة رؤوس الأموال.

5- الاهتمام بالعنصر البشري تعليماً (تأهيلاً) وتدريباً، وتحريك الأفراد غير المؤهلين من العاملين

أو العاطلين إلى الالتحاق بالمعاهد التي زاد التوسع فيها والإقبال عليها.

6- لفت أنظار الحكومات النامية إلى أهمية إعادة النظر في السياسات التعليمية.

7- الاهتمام بالقطاع الخاص، وتنشيطه، وإزالة العراقيل والمعوقات، وهي جهود مطلوب المزيد

منها.

8- الاهتمام بدناميكية السوق وأهميته في تخصيص الموارد، والتشغيل الأمثل لها.

9- تحسين الأداء في القطاع العام؛ لدخوله مع القطاع الخاص في عملية تنافسية، ولكونه سيعمل

على الأساس الاقتصادي.

¹ موسى سعداوي، المرجع السابق، ص102.

كل هذه العوامل التي جاءت بها الخصوصية قد شكَّلت وستشكِّل عند اكتمال جميع جوانبها بيئةً ومناخاً ملائماً لتنمية حقيقية في البلاد النامية، وهي أمور ضرورية للتمكُّن من الخروج من مراحل التنمية المفقودة.¹

وفي هذا السياق، نشير إلى أن الخصوصية دفعت إلى زيادة معدل النمو الاقتصادي بصورة عامة كسياسة اقتصادية، لتعطي القطاع الخاص دفعةً قوية لتوسيع نشاطه، وزيادة الكفاءة والجودة، وجذب المدخرات والاستثمارات، وتفعيل وممارسة المنافسة.

إن للخصوصية أهمية كبيرة في التنمية في البلاد النامية، وهي أكثر أهميةً للدول التي كانت تبني النظام الاشتراكي، لأن الخصوصية هنا تعني ثروةً عكسية، إذ تعني التالي:

- 1- تحويل القطاع العام المسيطر بمؤسساته ومشروعاته الخاسرة إلى القطاع الخاص، لتحويلها إلى شركات رابحة، وفيها تحويل الطبقة الكادحة إلى طبقة منتجة ومالكة ومساهمة في تنمية الاقتصاد الوطني، وتنمية الثروة الخاصة، والمشاركة في اتخاذ القرار.
- 2- إيجاد مؤسسات مالية، أو إحياء وتفعيل ما كان فيها من قبل.
- 3- تحويل الفقراء المعدمين إلى ملائك، عن طريق توسيع قاعدة الملكية، وضممان تشغيلهم، مع التوسع والنمو الاقتصادي.
- 4- الخروج من السجن الواسع، والفقير المدقع، والطاعة العمياء، وسيطرة الحزب، إلى عالم من الحرية، والديمقراطية، وحرية الاختيار، وحق الابتكار والإبداع.

إن للخصوصية دور كبير في إحداث تنمية مادية وبشرية في البلاد النامية، وإنها لأكثر أهميةً، خاصةً في التي كانت تعيش في ظل حكمٍ شمولي.²

¹ موسى سعداوي، المرجع السابق، ص102.

² موسى سعداوي، المرجع السابق، ص103.

المبحث الثاني: آثار الخصخصة

تعتبر الخصخصة نوع من الإصلاحات الاقتصادية التي تقوم بها الدول بغرض تحقيق النمو الاقتصادي، وكأي إصلاح اقتصادي فإن تطبيق الخصخصة في الجزائر نتج عنه عدة آثار منها ما هو إيجابي ومنها ما هو سلبي¹، ولما كانت الخصخصة أداة للإصلاح الاقتصادي بالخصوص والإصلاح في عدة مجالات أخرى أيضاً، كان لابد وأن ينجر عن ذلك أو يحدث هذا الإصلاح الجذري آثاراً اقتصادية واجتماعية وسياسية ومالية، حتى وهي ذات أبعادٍ متفاوتة من حيث الإيجاب والسلب.

وقد لوحظ من خلال تطبيق برنامج الخصخصة في العديد من الدول صحة كثيرٍ من التوقعات لآثار هذه السياسة أو هي التحول الإيجابي منها والسلبي، وهو ما جعل الدول تتخذ سياساتٍ اقتصادية بهدف التأثير على هذه الآثار؛ لغرض الاستفادة الكبيرة من إيجابياتها، وتعظيم فوائدها على المسار الاقتصادي والاجتماعي والسياسي والمالي، والتقليل بالمقابل من سلبياتها، لضمان أن تؤدي عملية التحول إلى نتائجها المرجوة منها، والتقليل من التكلفة الاقتصادية والاجتماعية.

وهذا ما سنتناوله بشكل من الأيجاز في المطلبين التاليين:

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية والاجتماعية

المطلب الثاني: الآثار السياسية والمالية

¹ عيواج مختار، المرجع السابق، ص 239.

المطلب الأول: الآثار الاقتصادية والاجتماعية

لكل أسلوب أو نهج أو فكرة جديدة تظهر إلى حيز التطبيق الفعلي في الاقتصاد، لابد لها أن تحدث مجموعة من الآثار منها الاقتصادية والاجتماعية.

الفرع الأول: الآثار الاقتصادية

أُجريت دراسات هامة وعديدة ساهمت في توضيح الآثار الاقتصادية المحتملة التي تترتب على تطبيق سياسة الخوصصة، وتغيير الملكية في الدول النامية. وقد ساهمت الاختلافات في هياكل الأسواق والتنظيم والتكنولوجيا للمشروعات التي تمّ تحليلها بدرجة كبيرة في نتائج هذه الدراسات، وعلى الرغم من قدرة الدراسات القياسية على الوصول إلى نتائج هامة، إلا أنها تفتقر إلى التفاصيل الفنية التي لا يمكن الحصول عليها إلا من خلال دراسات تطبيقية لحالات معينة.

ويعد برنامج الخوصصة محركاً أساسياً لجذب الاستثمارات الأجنبية والمحلية، وذلك من خلال الاستثمار المباشر ومن خلال قيام المستثمر أو المشتري بشراء شركة أو مؤسسة عامة في إطار الخوصصة عن طريق البيع لمستثمر استراتيجي أو من خلال الاستثمار غير المباشر من خلال الاستثمار في محفظة الأوراق المالية أي الاستثمار في الأسهم والسندات¹. وبذلك تخلق الخوصصة المناخ المواتي لدفع عملية الاستثمار في الأنشطة الإنتاجية المختلفة، وبالتالي تسمح بعودة رؤوس الأموال الموظفة في الخارج.

وتجدر الإشارة في هذا المجال إلى أن الآثار الاقتصادية المحتملة لعملية الخوصصة لن تؤتي ثمارها إلا بعد مرور وقتٍ كافٍ يمكن من خلاله الحكم على هذه الآثار، ولذلك فإن نجاحها يكون مرهوناً بضرورة القيام بإصلاح شامل ودائم في جميع السياسات الجزئية والكلية.

¹ المرسي السيد حجازي، الخوصصة (إعادة ترتيب دور الدولة ودور القطاع الخاص)، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، بيروت، 2001.

تؤثر الخصخصة على التجارة الخارجية ومنه على ميزان المدفوعات والميزان التجاري من حيث تنشيط الصادرات لأن القطاع الخاص أقدر وأكفأ على تنويع وتحسين منتجاته وبالتالي ضمان قدر معين من الأسواق المحلية والأجنبية ومنافسة المنتجات الأخرى.

كما أنها تحول إلى القطاع الخاص في بدايته المشروعات العامة الجيدة التي يرغب القطاع الخاص في تملكها، وهو ما يعني تحول هذه المشروعات وترك المشروعات المتعثرة ذات الأعباء الاقتصادية في يد الدولة، وذلك بالتأكيد لن يقلل من الأعباء المتزايدة على الميزانية العامة.

الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية

تلتصق بالخصخصة كل المؤشرات السلبية التي تنتج عن السوق المفتوحة، وتركيز الثروة في أيدي القلة.

ويعتبر أثر الخصخصة أكبر في تغيير نمط الحياة للعاملين في المؤسسات الحكومية التي خصصت، إذ عليهم المواكبة بتبني عادات جديدة، ومواجهة واقع جديد هم وأسرههم، إذ أن الكثير منهم عانوا انخفاضاً في الامتيازات أو المرتبات، وتحويل دوائر حكومية إلى مؤسسات تجارية يؤثر على ترتيب الموظفين سلطاتهم الإدارية ونظام الهرم الإداري. إذ يعتبر تغييراً جذرياً في مفاهيم العمل حتى أن البعض يعتبر من الضروري إعادة تهيئة العاملين من المؤسسات التي يراد خصصتها بإعدادهم لفترة ما بعد الخصخصة، فقد تحدث هذه الأخيرة تفتيتاً للأشكال الهرمية للإدارة، وتغييراً في خطوط السلطة والمسؤوليات، وتعديلاً في أسس الترقيات والتعيين والصلاحيات.¹

ومن الناحية الاجتماعية، فإن الخصخصة ينظر إليها بارتياح شديد في مجموعات المجتمع والمجموعات صاحبة المنفعة، وتثير شكوكاً كما يحدث مع كل جديد، ولذا يجب أن تسبق الخصخصة

¹ موسى سعادوي، المرجع السابق، ص 136.

توعيةً اجتماعية مكثّفة لإعداد وتحضير المجتمع، ولتصحيح المفاهيم، وتقليل السلبيات، ومن بين أهم منافع الخوصصة على الصعيد الاجتماعي ذلك بتقليل التفاوت الكبير في توزيع الثروة.¹

بالإضافة إلى التأثيرات المباشرة والمتوقعة للخوصصة على نسبة العمالة الوطنية المستوعبة وعلى فرص تنميتها وتديورها، واستحالة فرض ذلك على القطاع الخاص الذي تحركه اعتبارات الربحية وضغط المصروفات، الأمر الذي سيؤثر سلباً على هذه العمالة، للاحتمال الكبير باستبدالها بعمالة أرخص وأكثر مرونة تماشياً وأهداف القطاع الخاص.²

المطلب الثاني: الآثار السياسية والمالية

لا يعارض أنصار الخوصصة في أن "النظام الاجتماعي لا يصلح إلا بدولة قوية قادرة على فرض سلطتها على الجميع، فليس أخطر على المجتمعات من دولة رخوة ضعيفة يتجاهل أحكامها الأكثر قوة أو الأكثر ثروة أو غير ذلك من الأسباب". كما يعتبر الكثير أن الخوصصة مخرج هام للدول من مأزق العجز في ميزانيتها والتخلُّص من أعباء ديونها خاصةً الدول النامية، ومن هنا تباينت الآثار بين سياسية ومالية.

الفرع الأول: الآثار السياسية

الغرض من الخوصصة هو تغيير طبيعة الدولة، بحيث تسترد دورها كسلطة سياسية تشرف وتراقب الاقتصاد في مجموعه عاماً أو خاصاً.

وبوجود هذا الجدل حول دور الدولة بعد الخوصصة يفرز جدلاً آخر حول معارض ومدعم لسياسة الخوصصة. وهذا بطبيعته ينجم عنه عدة آثارٍ سياسية محتملة لا يجب أن نغفل عنها، إذ قد

¹ حمشة عبد الحميد، دور تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2012-2013.

² موسى سعداوي، المرجع السابق، ص 136.

تفوق تكلفتها الآثار الاقتصادية المتوقعة للخصوصية، بخاصة عند تحويل بعض المشروعات الحيوية والمرافق العامة، الأمر الذي سيؤثر بالطبع في بعض الاعتبارات السرية والأمن الوطني المرتبطة بهذه المشروعات.¹ قد تؤدي الخصوصية على المدى المتوسط والطويل إلى نوع من الاستقرار السياسي والاجتماعي عندما تحقق الخصوصية نجاحات مرضية، وتظهر ثمار هذا التحول على الواقع الاقتصادي من نمو وتطور واتساع الأنشطة وتنوعها، وزيادة التشغيل فيها، والدخول منها، وتحسن مستوى المعيشة للسكان.

الفرع الثاني: الآثار المالية

يعتبر الكثير أن الخصوصية مخرج هام للدول من مأزق العجز في ميزانيتها والتخلُّص من أعباء ديونها، خاصةً الدول النامية، وذلك راجع إلى ارتفاع دخل الدول من البيع أو التنازل عن مؤسسات القطاع العام لكن مع مراعاة هذه الدول لجميع الجوانب أثناء عملية الخصوصية، دون أخذ هذا الاعتقاد السائد بصفته المطلقة، لأن خصوصية القطاع العام وأثره على الجوانب المالية للدولة يتوقف على مجموعة من العوامل أهمها:²

1. مستوى كبر أو صغر القدرات والتفاعلات المالية بين الحكومة وقطاع المؤسسات المالية.
 2. الخصوصية والأثر الذي تتركه على الأداء المالي للمؤسسة المعنية.
 3. نوع القرارات المتخذة من طرف الدولة على الجوانب السياسية العامة، وخاصةً المؤدية إلى زيادة تعرض المؤسسات لضغوطات وتيارات مالية ومنافسة قوية.
 4. البعد الزمني وكيفية النظر لعملية التحول.
- الاستثمار الأجنبي يقوم بزيادة العمات الأجنبية النادرة في البلاد، مما يؤدي إلى تقوية مركز العملة الوطنية واستقرار سعرها أمام العمات الأخرى، زيادة على أنها تساعد على استقرار الأسعار والقيمة الحقيقية للسلع والخدمات، كذلك تؤدي إلى كبح جماح التضخم.³

¹ موسى سعادوي، المرجع السابق، ص146.

² موسى سعادوي، المرجع السابق، ص141.

³ ابراهيم عبد اللطيف ابراهيم العبيدي، المرجع السابق، ص95.

وتظهر آثار الخصخصة على الموازنة العامة للدولة إيجابيا في أمرين، هما:

1. انخفاض المبالغ التي كانت تدفع للمروعات العامة كتمويل عام.
2. توقف الدعم الذي كانت تقدمه الدولة للمروعات العامة الخاسرة.

المبحث الثالث: معوقات تطبيق نظام الخصخصة

إن عملية الانتقال إلى اقتصاد السوق ليست بالأمر الهين، كما أن الخصخصة تحتاج إلى تهيئة ظروف ملائمة ومناسبة، ومن ثم فإن هناك عدة حواجز وقفت في وجه خصخصة المؤسسات العمومية على عدة أصعدة، منها ما هو مرتبط بالجانب السياسي كتضارب الآراء حول المنهج الواجب اتخاذه لتفادي المضاربة ومنها ما هو فكري ومنها ما هو اقتصادي ومنها ما هو قانوني.

المطلب الأول: المعوقات الفكرية والقانونية

تتمثل هذه الأخيرة في مجموعة من العوائق الفكرية والقانونية والتي هي كالآتي:

الفرع الأول: المعوقات الفكرية

إن أهم عنصر يطرح عند تبني عملية الخصخصة خاصة في الدول النامية هي كيفية الحصول على الإجماع الفكري، ومدى القدرة على أقتناع الأفراد بجدوى الخصخصة.

لهذا فإن معظم التجارب التي طبقت في البلدان التي تمر بمرحلة انتقالية، وجدت نفسها أمام الفشل الذريع نتيجة هشاشة التفكير المنطقي للكتل الاجتماعية المشكلة لهذه البلدان إضافة إلى غياب الاهتمام الكافي والدراسة الجدية والتقدير الصحيح للانعكاسات السلبية لتدهور الأوضاع الاجتماعية، ليس فقط على المستوى القطري والإقليمي بل كذلك على المستوى الدولي، وبالتالي أصبحت هذه

الانعكاسات اليوم تشكل إحدى العقبات الرئيسية التي تواجه برنامج الخصخصة مما يستدعي طرح جديد لمنطلقات الفكرية المرامي لهذه النماذج الإصلاحية.¹

الفرع الثاني: المعوقات القانونية

هناك عدة صعوبات تقف عقبة في وجه الخصخصة وإنها لم تعالج تحول دون نقل ناجح للملكية العامة إلى الملكية الخاصة منها:

قيود قانونية صريحة تنص بأن الحكومة وحدها تؤدي خدمة معينة يمكن أن تكون حاجزا أمام برنامج الخصخصة وفي بعض الحالات يكون القانون الإداري مبهما أو غير واضح، مما ينبغي دراسة القانون وتعديله وصياغته ليصبح أكثر تحديدا ووضوحا.

وجود هياكل قانونية غير كافية، حيث يعتمد برنامج الخصخصة على استعداد المتعهدين بالمخاطرة بأموالهم من أجل تطوير مشروع قادر على مقابلة احتياجات عدد كافي من المستهلكين وربما يسمح بتغطية نفقة المتعهد فبالرغم من صدور قانون الخصخصة للمؤسسات العمومية لم تفلح بعد في إعطاء انطلاقة حقيقية لعملية الخصخصة، فكل ما وعدت به الدولة في مجال الخصخصة منذ 1995 لم يطبق بالشفافية اللازمة التي تعد أهم عامل لنجاح مسار الخصخصة، هذا ما أدى بمجلس الخصخصة إلى إنشاء المركز الوطني للدراسات والتحليل من أجل تقرير الخبرة سنة 1998 م ، الذي يتعلق بالأدوات القانونية والآليات المؤسسية لخصخصة المؤسسات العمومية الاقتصادية في الجزائر.²

¹ جميل عبد الجليل، إشكالية الخصخصة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجيلالي اليابس سيدي بلعباس، الجزائر، 2004.

² حلومي يونس، المرجع السابق، ص71.

المطلب الثاني: معوقات سياسية واقتصادية

بالإضافة إلى المعوقات الفكرية والقانونية تقف الحكومات أمام معوقات سياسية واقتصادية، شكلت هي الأخرى مجموعة من العقبات التي عرقلت سير عملية الخوصصة وفق ما كان مرسوما لها في البرامج التي تبنتها الحكومات وقد تمثلت في:

الفرع الأول: معوقات سياسية

لقد ورثت الجزائر عن نظامها السابق الاشتراكي بعض العقليات التي لا تتناسب مع السياسة الجديدة التي أصبحت تشكل عائق أمام برنامج الخوصصة.

كما أنه من أهم المشاكل التي تواجه برنامج الخوصصة في مختلف بلدان العالم، حيث أن عدم وجود سياسات اقتصادية تمكن الدولة من التفريق بين الأهداف الاقتصادية المسطرة وراء تطبيق برنامج الخوصصة، وبين الأهداف السياسية والاجتماعية للدولة تؤدي إلى وجود ضغوط سياسية واجتماعية قد تجيز البنية المؤسساتية على:¹

1. تشغيل خطوط إنتاج غير اقتصادية و غير مفيدة للاقتصاد الوطني.
2. استخدام عمالة زائدة لضمان مستوى معين من التوظيف دون الارتكاز على دراسات اقتصادية فعالة.

3. إضافة إلى إلزام المنشآت العامة والتي تستند على مبادئ القوانين التجارية، ببيع

إنتاجها بأسعار تقل عن تكاليف إنتاجها.

كما تمثل هذه المعوقات في عدم توفر سياسة فعالة تحسن أخذ القرارات، والعنصر الأكثر تلاؤما مع هذا الاتجاه هو الاستقرار السياسي المبني على مبادئ وأسس ديمقراطية، والذي يعتبر الركيزة الأساسية في إيجاد حلول سليمة تساعد على التطور والازدهار.

¹ حلومي يونس، المرجع السابق، ص71.

الفرع الثاني: معوقات اقتصادية

قد تتعدد الصعوبات على مستوى المؤسسة المراد خوصصتها ونذكر منها ما يلي:¹

1. عجز ميزانية المؤسسة العمومية الاقتصادية
 2. المحافظة على السلوك والنمط التفكيري السابق في إطار مرحلة التسيير الجديد
 3. الشكل التنظيمي الحالي للمؤسسة العمومية الاقتصادية
 4. صعوبة تقييم المؤسسات المقبلة على الخوصصة
- كما تعتبر المؤسسات العمومية الاقتصادية مؤسساتٍ كبرى يمكن أن نصنفها إلى ثلاث مجموعاتٍ: منها مؤسسات ذات عجزٍ كلي، ومؤسسات ذات عجزٍ هيكلية، ومؤسسات ذات كفاءة نسبية والتي تجلب المستثمرين، وأغلبية المؤسسات المعروضة للخوصصة هي مؤسسات عاجزة.²
- ومن جهة أخرى فإن الاقتصاد الوطني يتصف بعدم الاستقرار وعدم وجود سوق لرؤوس الأموال، وغياب البورصة كذلك نقص الخبراء المختصين في عمليات تقييم الأسعار، التنازل أو إصدار الأسهم الذي يعتبر عقبة كبيرة أمام سير عملية الخوصصة في أحسن الظروف.³

¹ حلومي يونس، المرجع السابق، ص 69.

² موسى سعادوي، المرجع السابق، ص 279.

³ حلومي يونس، نفس المرجع، ص 69.

خاتمة

انطلاقاً من الاشكالية المطروحة في مقدمة المذكرة والتساؤلات المقدّمة، وبعد دراستنا وتحليلنا للموضوع من خلال الفصلين المقترحين، تم التوصل الى دراسة عملية الخوصصة من عديد الجوانب ومدى تأثيرها على المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، والدور الذي تلعبه من أجل الوصول للأهداف المرجوة منها، وعليه يمكن القول أن الخوصصة أصبحت في العقد الأخير من القرن الماضي محور اهتمام العديد من دول العالم نتيجة تراجع الاقتصاديات الاشتراكية، حيث قامت هذه الأخيرة بإعادة النظر في توجهاتها الايديولوجية، نتيجة ما يفرضه الواقع الاقتصادي العالمي.

وفي ختام دراستنا هذه وبعد تطرقنا لمضمون الخوصصة وآلياتها في التشريع الجزائري وكذا مدى نجاح أسلوب الخوصصة في تحقيق التنمية الاقتصادية، يمكننا القول أن الخوصصة تهدف إلى تقليص العبء المالي على الدولة في الحياة الاقتصادية، واشتراك القطاع الخاص كطاقة في دفع عجلة التنمية، دون أن نستثني دور القطاع العام إلى جانب القطاع الخاص في توجيه النشاط الاقتصادي.

ومهما قيل عن الخوصصة في الجزائر، فيمكن اعتبارها وسيلة جاءت كحتمية اقتصادية وليست قناعة ولا غاية في حد ذاتها، بل هدفها الرفع من فعالية الأداء الإنتاجي والاقتصادي ككل، وبالتالي فهي تمثل نوعاً آخر من سلسلة الإصلاحات التي رافقت مسار التصحيح الاقتصادي في الجزائر الذي لم نقطف ثماره بعد، كما أنه مازالت تجربة خوصصة المؤسسات العمومية الاقتصادية في الجزائر تجربة فنية، لم تؤتي ثمرها بعد، نظراً للعوامل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي سبقتها، وكذا الصعوبات والعراقيل التي صاحبته، مثلها مثل الكثير من تجارب البلدان العربية، التي اعتنقتها كوسيلة للتحويل إلى النظام الاقتصادي البديل.

ومن خلال دراستنا لموضوع الخوصصة نود تقديم بعض التوصيات والاقتراحات التي قد تكون مفيدة بالنسبة لاقتصادنا الوطني:

تطهير وإزالة الغموض والإبهام الذي يكتنف النصوص القانونية والتشريعية، وضبطها مع الواقع الحالي للاقتصادي الجزائري ومختلف المتغيرات الاقتصادية الدولية المعاصرة، وبالتالي وضع استراتيجية اقتصادية تكون فيها أهداف الخوصصة واضحة المعالم.

نظرا للمشاكل المالية والنقدية والتسييرية التي تقف عائقا في وجه المؤسسة الجزائرية فإن عقود الشراكة تساعدها على تخطي بعض العقبات التسييرية باعتبار الشريك الأوروبي له خبرة كبيرة في التسيير وفقا لقوانين اقتصاد السوق، والاستفادة من الخبرة التقنية عن طريق التحول التكنولوجي لتحسين جودة ونوعية المنتجات، بالإضافة إلى المساعدات المادية المقدمة من طرف الاتحاد لتأهيل المؤسسة للشراكة في المناطق الحرة.

إن نجاح الشراكة وتفعيلها يستلزم تحضير مناخ ومحيط اقتصادي واسع وإصلاح القطاع المؤسسي بما يتماشى وقوانين اقتصاد السوق.

يجب على المؤسسات المعنية بالخوصصة أن تفتح أبوابها للباحث من أجل المساهمة في إنجاح هذه السياسة ومدى جدواها من عدمها.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: قائمة المصادر

- القرآن الكريم
- القوانين:
- قانون رقم 93-10 المؤرخ في 02 ذي الحجة عام 1413هـ الموافق لـ 23 ماي 1993 المعدل والمتمم، المتعلق ببورصة القيم المنقولة، الجريدة الرسمية، العدد 34، الصادر في 23 ماي 1993.
- أمر رقم 95-22 المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1416هـ الموافق لـ 26 أوت 1995، والمتعلق بخصوصية المؤسسات، الجريدة الرسمية، العدد 48، الصادرة في 03 ديسمبر 1995.
- الأمر رقم 01-04 المؤرخ في 01 جمادى الثانية عام 1422هـ الموافق لـ 20 أوت 2001، والمتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الاقتصادية وتسييرها وخصصتها، الجريدة الرسمية، العدد 47، الصادرة في 22 أوت 2001.
- المرسوم التنفيذي رقم 01-354 المؤرخ في 24 شعبان 1422هـ الموافق لـ 10 نوفمبر 2001، والمتعلق بكيفية تحديد تشكيلة لجنة مراقبة عمليات الخصخصة وصلاحياتها وكيفية تنظيمها وسيرها، الجريدة الرسمية، العدد 67، الصادر في 11 نوفمبر 2001.

ثانياً: قائمة المراجع

- المراجع العامة:
- ابن منظور الإفريقي، لسان العرب، دار المعارف، الطبعة الأولى، مصر، الجزء الثالث.

- المراجع المتخصصة:

1- الرسائل والمذكرات:

- أطروحات الدكتوراه:

- بشير كشرود، إنجاح خوصصة مؤسسة عمومية لصالح عمالها، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة بن يوسف بن خدة، الجزائر، 2008-2009.
- موسى سعداوي، دور الخوصصة في التنمية الاقتصادية دراسة حالة الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006-2007.
- محمد زوزي، تجربة القطاع الصناعي ودوره في التنمية الاقتصادية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد التنمية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2009-2010.
- مختار عيواج، بورصة الأوراق المالية ودورها في خوصصة المؤسسات الاقتصادية العمومية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر 3، الجزائر، 2012-2013.

- رسائل الماجستير:

- عبد الحميد حمشة، دور تحرير التجارة الخارجية في ترقية الصادرات خارج المحروقات في ظل التطورات الدولية الراهنة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية تخصص اقتصاد دولي، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2012-2013.
- عبد الجليل جميل، إشكالية الخوصصة حالة الجزائر، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجيلالي اليايس سيدي بلعباس، الجزائر، 2003-2004.
- علي طهراوي دومة، تقييم مسار خوصصة المؤسسات الاقتصادية العمومية الجزائرية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، جامعة دالي ابراهيم، الجزائر، 2009-2010.

- مذكرات الماجستير:

- سمية بملول، النظام القانوني للمؤسسة العمومية الاقتصادية في التشريع الجزائري، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في القانون الاداري، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، 2012-2013.
- محمد حاكم، النظام القانوني لخصوصية المؤسسة العمومية الجزائرية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص قانون اقتصادي، جامعة الدكتور الطاهر مولاي سعيدة، الجزائر، 2014-2015.
- يونس حليمي، أثر التحولات الاقتصادية في الجزائر على النظام القانوني للمؤسسة العمومية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير تخصص قانون اقتصادي، جامعة الدكتور الطاهر مولاي سعيدة، الجزائر، 2014-2015.

- نفيسة حجاج، أثر الخصوصية على الوضعية المالية للمؤسسة، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علوم التسيير تخصص مالية المؤسسة، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، 2011-2012.

2- المؤلفات الخاصة:

- ابراهيم عبد اللطيف ابراهيم العبيدي، الخصخصة بين الاقتصاد الاسلامي والاقتصاد الوضعي، دائرة الشؤون الاسلامية والعمل الخيري، الطبعة الاولى، دبي، 2011.
- أحمد محمد محرز، النظام القانوني للخصخصة تحول شركات القطاع العام إلى شركات القطاع الخاص، منشأة المعارف، مصر، 2003.
- أنطوان الناشف، الخصخصة، التخصيصية، مفهوم جديد لفكر الدولة ودورها في ادارة المرافق العامة، منشورات الحلبي، بيروت، 2000.
- خالد حمادي حمدون المشهداني، الخصخصة أثرها في معدلات التضخم وانعكاساتها على معدلات النمو الاقتصادي، دار وائل للنشر، الأردن، 2003.
- رشيد واضح، المؤسسة في التشريع الجزائري، دار هوم، الجزائر، 2003.
- السيد حجازي مرسي، الخصخصة إعادة ترتيب دور الدولة ودور القطاع الخاص، الدار الجامعية للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، بيروت، 2001.

- عبد الهادي أحمد فايز، الخخصة دراسة تطبيقية على المملكة العربية السعودية، المنظمة العربية للتنمية الادارية، مصر، 2011.
- عبده محمد فاضل الربيعي، الخخصة وأثرها على التنمية بالدول النامية، مكتبة مدبولي، مصر، 2004.
- علي لطفي، برامج الخخصة في الوطن العربي، المنظمة العربية للتنمية الادارية، مصر، 2004.
- ماهر أحمد، دليل المدير في الخخصة، الدار الجامعية، مصر، 2003.
- محسن أحمد الخضيرى، الخخصة منهج اقتصادي متكامل لإدارة عمليات التحول الى القطاع الخاص على مستوى الاقتصاد القومي والوحدة الاقتصادية، مكتبة الانجلو مصرية، مصر، 1993.
- محمد حبش، الخخصة وأثرها على حقوق العاملين بالقطاع العام، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2011.

3- الملتقيات:

- صليحة مقاوسي، نحو مقاربات نظرية حديثة لدراسة التنمية الاقتصادية، ملتقى وطني حول الاقتصاد الجزائري: قراءات حديثة في التنمية، جامعة الحاج لخضر باتنة، الجزائر، السنة الجامعية 2009-2010.

4- المقالات:

- عبد الوهاب شمام، الخوصصة والتحويلات الهيكلية للاقتصاد الجزائري، مجلة العلوم الانسانية، جامعة قسنطينة، العدد 08، سنة 1997.

فهرس المحتويات

الموضوع الصفحة

4-1..... مقدمة

الفصل الأول:

مضمون الخوصصة وآلياتها في التشريع الجزائري

5.....	الفصل الأول: مضمون الخوصصة وآلياتها في التشريع الجزائري
7.....	المبحث الأول: مفهوم الخوصصة ودوافعها
7.....	المطلب الأول: تعريف الخوصصة وتطورها
8.....	الفرع الأول: التعريف اللغوي لكلمة خوصصة
9.....	الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي للخوصصة
13.....	الفرع الثالث: نشأة وتطور الخوصصة
16.....	المطلب الثاني: أهداف الخوصصة ومبرراتها
16.....	الفرع الأول: أسباب ودوافع الخوصصة
20.....	الفرع الثاني: أهداف الخوصصة
24.....	المطلب الثالث: مبادئ الخوصصة
24.....	الفرع الأول: تهيئة الرأي العام
25.....	الفرع الثاني: إعداد إطار مؤسسي جيد لبيئة الأعمال
25.....	الفرع الثالث: إنشاء آليات لتنفيذ الخوصصة
27.....	الفرع الرابع: دعم وتقوية أسواق المال

- 27..... الفرع الخامس: تفعيل دور الدولة وتنشيطه.
- 28..... المبحث الثاني: آليات الخوصصة ومراحلها.
- 28..... المطلب الأول: آليات الخوصصة.
- 29..... الفرع الأول: الأساليب الناقلة للملكية.
- 32..... الفرع الثاني: الأساليب الغير الناقلة للملكية.
- 34..... المطلب الثاني: المراحل التي تتم بها عملية الخوصصة.
- 34..... الفرع الأول: الدراسة والتخطيط للمؤسسة المراد خوصصتها.
- 35..... الفرع الثاني: دراسة المؤسسة من قبل هيئات استشارية.
- 35..... الفرع الثالث: تنفيذ إجراءات الخوصصة.
- 35..... الفرع الرابع: المتابعة والمراقبة لهذه البرامج.
- 37..... المبحث الثالث: هيئات الخوصصة.
- 38..... المطلب الأول: الهيئات المنصوص عليها في تشريعات 1995.
- 39..... الفرع الأول: الحكومة.
- 39..... الفرع الثاني: الهيئة المكلفة بالخوصصة.
- 40..... الفرع الثالث: مجلس الخوصصة.
- 41..... المطلب الثاني: الهيئات المستحدثة بموجب الأمر 01-04.
- 42..... الفرع الأول: مجلس مساهمات الدولة.
- 42..... الفرع الثاني: الوزير المكلف بالمساهمات.
- 43..... الفرع الثالث: لجنة مراقبة عملية الخوصصة.

الفصل الثاني:

مدى نجاح أسلوب الخصصة في تحقيق التنمية الاقتصادية

- 44..... الفصل الثاني: مدى نجاح أسلوب الخصصة في تحقيق التنمية الاقتصادية.
- 45..... المبحث الأول: مفهوم التنمية الاقتصادية وعلاقتها بالخصصة.
- 46..... المطلب الأول: تعريف التنمية الاقتصادية.
- 46..... الفرع الأول: تعاريف لبعض الشراح.
- 47..... الفرع الثاني: التعريف الشامل للتنمية الاقتصادية.
- 48..... المطلب الثاني: علاقة الخصصة بالتنمية الاقتصادية.
- 48..... الفرع الأول: من حيث أهداف التنمية.
- 49..... الفرع الثاني: أثر الخصصة على الكفاءة الاقتصادية والتنمية.
- 54..... المبحث الثاني: آثار الخصصة.
- 55..... المطلب الأول: الآثار الاقتصادية والاجتماعية.
- 55..... الفرع الأول: الآثار الاقتصادية.
- 56..... الفرع الثاني: الآثار الاجتماعية.
- 58..... المطلب الثاني: الآثار السياسية والمالية.
- 58..... الفرع الأول: الآثار السياسية.
- 59..... الفرع الثاني: الآثار المالية.
- 60..... المبحث الثالث: معوقات تطبيق نظام الخصصة.
- 60..... المطلب الأول: المعوقات الفكرية والقانونية.

- 60.....الفرع الأول: المعوقات الفكرية.
- 61.....الفرع الثاني: المعوقات القانونية.
- 62.....المطلب الثاني: المعوقات السياسية والاقتصادية.
- 62.....الفرع الأول: المعوقات السياسية.
- 63.....الفرع الثاني: المعوقات الاقتصادية.
- 65-64.....الخاتمة.
- 69-66.....قائمة المصادر المراجع.
- 73-70.....الفهرس.